

لصوص القاهرة في العصر العثماني (١٥٧١ - ١٧٩٨ م)

إعداد

د. حامد عبد الحميد محمد حسانين مشهور

المدرس بقسم التاريخ

تخصص التاريخ الحديث والمعاصر





- مقدمة

السرقفة فف مفهومها العام محاولة تملك إنسان ما شيئاً ليس من حقه بطريق غير شرعي، والبحث في مضمونه يحاول قدر الإمكان تسليط الضوء على الجذور الرئيسية للأعمال اللصوصية في القاهرة العثمانية من قبل بعض الأفراد والجماعات تجاه آخرون، فالسرقفة من أخطر الجرائم التي تهدد المجتمعات، وهي ترتبط بعدة عوامل أبرزها العوامل الاجتماعية المرتبطة بالتفكك الأسري والتنشئة الاجتماعية وأقران السوء، بالإضافة للصعوبات الاقتصادية المرتبطة بضعف المستوى الاقتصادي وهي من أهم دوافع السرقفة، بجانب تراجع الوانع الديني، وبالتالي يستهدف هؤلاء وألئك ممتلكات الأشخاص ومقتنياتهم، كذلك ممتلكات الإدارة في بعض الأحيان، مما استوجب الوقوف على مثل هذه الأعمال؛ فالسارق لا يسرق المال فحسب بل يسرق الأمن والأمان؛ فإذا سرق سارق من حي ياحدى المدن فإن أهل الحي لا ينامون؛ فالسرقفة تحمل معها مفاسد عظيمة، فقد يقتل السارق حتى لا يفتضح أمره، وقد يلجأ بعض من يحترف السرقفة إلى القتل تحقيقاً لهدفه.

- إشكالية البحث:

يطرح البحث عدة تساؤلات منها: هل قامت هذه الأعمال بدوافع اقتصادية كفقير البعض؛ وهل الفقر مساهماً رئيسياً في السرقفة والجرائم عموماً، أم أن أعمال السرقفة نتجت عن أطماع بعض الأثرياء من رجال الإدارة وكبار التجار وغيرهم الذين لا يفرقون بين ما هو شرعي وغير شرعي؟ وهل أعمال اللصوصية نشأت بدافع إحساس البعض بأنهم أقوياء ومنتفذين مقارنة بالآخرين؟، وهل فعلوا ذلك نتيجة الأزمات الاقتصادية الطاحنة في بعض الفترات، فضلاً عن ضغوط العسكر الملقاة على عاتقهم ومحاولة تعويض ابتزاز العسكر لهم على حساب غيرهم؟ أم أن المستوى الاقتصادي المنخفض لبعضهم أحد العوامل الرئيسية لارتكاب أعمال غير شرعية؟ أم أن هذا وذاك لم يكن قاعدة وأنه ليس من الضروري أن يكون للمستوى الاقتصادي المنخفض دوراً في ذلك بقدر ما يرتبط بأعمال نفسية وانتقامية من المجتمع.



وهل التنافس بين اللصوص له انعكاساً سلبياً على أفراد المجتمع؟ كل هذه الأسئلة وغيرها يحاول البحث الإجابة عليها؛ ويرجع اختيار هذا الموضوع ليكون مجالاً للبحث نظراً لما تمثله السرقة من تهديد للأمن وخلخلة لاستقرار المجتمع.

١ - أسباب السرقات:

للسرقة أسباب متنوعة منها ما هو اجتماعي ثقافي ومنها ما هو اقتصادي وإداري، ومن أهم هذه الأسباب: وجود نقص وحرمان ما في بعض الأشياء على الجانب الاقتصادي، وهذا النقص يجعل هؤلاء يوجهون أعمالاً لصوصية للآخرين لتعويض ذلك النقص، فقد يكون فقر البيئة المحيطة بالإنسان نفسها لا تساعد على الكسب، وهذا يعني عدم كفاية الحاجات الأصلية للإنسان من مأكّل، مشرب، مأوى، فتسول للإنسان الفقير المحتاج نفسه الأمانة بالسوء التعدي على ممتلكات الآخرين ليكفي حاجات نفسه وأسرته بكافة الطرق الشرعية وغير الشرعية في ظل بطالته، بمعنى أن هناك محاولة للتعويض بأي وسيلة ممكنة^(١).

وفي نفس السياق فإن بعض الأفراد من الطبقات الدنيا يسرقون لتعويض ما ينقصهم بسبب فقرهم نظراً لعدم وجود نقود يشترون بها ما يريدون، لاسيما الأطفال الذين ينشأون في مثل هذه الظروف القاسية، فيقومون بسرقة أشياء كان الأهل عاجزون عن توفيرها لهم سلفاً، أو على الجانب الآخر محاولة بعض الأطفال سرقة ما يمنعه الأهل عنهم رغم يسرة حالهم؛ فيعملون على تعويضه بالسرقة دون علم الأهل^(٢).

وفي جانب اجتماعي آخر فإن البعض تؤثر عليهم البيئة التي يعيشون فيها، خاصة إذا كان أحد الوالدين، عاجز، مريض، متوفى، أو شارب للخمر، وغير ذلك من المشاكل الأسرية المتعددة، فقد يسرق اللص رغبةً منه في سد عجز مالي ما أو تقليد الصغار لمن هو أكبر منهم سناً، كالوالد أو الأخ أو غيرهم ممن يؤثرون في حياتهم، كما توجد أيضاً مجموعة أسباب أخرى جوهرية من أهمها: ضعف القيم الإيمانية في القلوب، وسيطرة قوى الشر وحب المال؛ فينساق الإنسان في هذا الاتجاه^(٣).



كما أنه في بعض الحالات تهيمن القدوة السيئة على بعض مواقع المسؤولية بالإدارة؛ فإذا كان أحد رجال الإدارة لصاً أو مرتشياً، أو كان الأب سيء الخلق وما شابه ذلك فإن هذا في الغالب يقود بعض الواقعيين تحت تأثيرهم لتقليدهم، أو على الجانب الآخر توجيه أعمال لصوصية مضادة تجاه رجال الإدارة كل بطريقته الخاصة (٤).

وعلى صعيد آخر فإن هناك أسباب أخرى على الجانب الإداري والقضائي تشجع على ذلك مثل ضعف العقوبات الرادعة المقررة بحق هؤلاء اللصوص وتهاون رجال الإدارة في تطبيق نصوصها أو تمريرها في بعض الفترات لتجنب نظرائهم العقوبات، فالسارق أو المعتدى يدخل السجن أياماً معدودات ويخرج منه محترفاً وأكثر كفاءة في مجال الاعتداء والسرقة في ظل كثير من الأحكام البسيطة التي لا تردع كثير من اللصوص (٥)، باستثناء بعض الحالات النادرة التي تم فيها الإفراط في تنفيذ عقوبات مثل قطع اليد (٦) أو شنق السارق (٧) (وهو ما سيتم توضيحه لاحقاً).

وعلى الجانب النفسي قد يكون دافع السرقة إخراج كبت يشعر به السارق بسبب ضغط معين؛ لذا يقوم بالسرقة توهمًا بالحصول على الراحة، وقد يكون سبب الكبت إحباط أو قصور في جانب حياتي معين، والقاسم المشترك في مثل هذه الأشياء التطلع للأفضل والغيرة؛ فالقليل منها قد يفيد الإنسان؛ فهي تحفزه على السعي الدؤوب، أما الكثير منها فقد يحول الإنسان لحاقد أو حاسد تفسد حياته وحياة الآخرين؛ فيصاب الفرد والمجتمع بأضرار بالغة.

وتوجد أسباب أخرى للسرقة على درجة من الأهمية ممثلة في قيام البعض بتوجيه أعمال لصوصية لآخرون لإثبات أنهم الأقوى، خاصةً أمام رفقاء السوء، وربما يتنافسون في ذلك، وبعضهم يشعر بمتعة هذا العمل التنافسي على الجانب النفسي.

وقد يستمر الشخص في هذا الاتجاه السهل للحصول على احتياجاته؛ فيصبح محترفاً للسرقة والقتل أيضاً؛ فقد يقتل السارق لتسهيل سرقة، بالإضافة لغيرها من الجرائم الأخرى، حيث تعتبر السرقة من أخطر الجرائم لما تسببه في الغالب من جرائم أخرى تصل إلى القتل خوفاً من افتضاح أمر السارق (٨).



وعلى صعيد آخر قد يكون الطمع الذي لا حدود له من أهم أسباب السرقة رغم رغد العيش الذي يعيش فيه البعض وخير مثال على ذلك سرقة كبار رجال الإدارة (سيأتي الحديث عنها لاحقاً).
وتجدر الإشارة إلى أن السرقة تتطلب أن يكون لدى السارق في الغالب مهارات عقلية، وجسدية خاصة تمكنه من القيام بهذا العمل الخارج على القانون، ومن أهم هذه المهارات: سرعة الحركة خصوصاً حركة الأصابع، دقة الحواس، من سمع وبصر، الجرأة، قوة الأعصاب والذكاء، وهذه المهارات لو تم استخدامها بشكل أفضل لكان من الممكن لنا أن نجد هؤلاء من كبار التجار أو رجال الدين على سبيل المثال.

٢ - السرقات على الطرق:

تنوعت سرقات اللصوص للتجار والمارة عبر طرق التجارة البرية الممتدة بطول وعرض القاهرة، وعلى امتداد طرق الملاحة النيلية أيضاً حيث انتشرت عمليات القرصنة النيلية لممتلكات الأهالي والتجار على حدٍ سواء، ويمكن إبراز ذلك في الآتي:

أ - الطرق البرية:

حظيت السرقات على امتداد الطرق البرية بنصيب الأسد مقارنة بنظيرتها بامتداد الطرق النيلية حيث تنوعت سرقات اللصوص للأفراد على طرق المدينة الداخلية والخارجية على حدٍ سواء بمعنى أنهم حاولوا الاستيلاء على التجارة الداخلة إلى المدينة والخارجة منها، وبذلك لم تكن أعمال السرقات من قبل بعض اللصوص موجهة لأبناء أحيائهم وجيرانهم فقط، بل امتدت لتشمل مناطق تبعد عنهم بكثير، لأن بعضهم كانوا يتفادون سرقة جيرانهم وتوجيه أعمالهم لمناطق نائية (٩).

ويبدو أن الخشية من افتضاح أمرهم بجانب العوائد المادية الناتجة عن هذه السرقات كانت حافزاً لمد نشاطهم الإجرامي لهذه المناطق النائية، ويمكن القول بأن غالبية اللصوص كانوا مرابطين على أطراف المدينة ومساكنهم على الأطراف وغالبيتهم مهاجرون من الريف، حيث أن نسبة لا يستهان بها من المهاجرين مارسوا



أعمال لصوصية في ظل عدم العثور على عمل وبالتالي تحولوا لأعمال إجرامية في وسط مجتمع المدينة الكبير^(١).

ومن الجدير بالذكر أن الأحداث شبه اليومية للصوص أحدثت قلقاً لدي الأهالي الذين تجمعوا ورفعوا أمرهم للقاضي ضد هؤلاء الخارجون على القانون، وعلى حد قولهم على لسان أحد هؤلاء "بأنه ريس منسر ويعقد المناسر بمصر القديمة وغيرها ويرسل للناس في بيوتهم يبلصهم^(١١) ومنهم من يطلب منه غسل ومنهم من يطلب منه قماش ومنهم من يطلب منه فلوس نقدا وأعجزت الناس ومن لم يعطي له مالا يحضر له ليلا بجماعة من الحرامية ويأخذوا اسبابه ويريدوا القبض عليه فأجابهم الصوباشي^(١٢) وتوجه هو وجماعته وأعوانه خارج مصر بالكيمان ففر هاربا... فضربه جماعة الصوباشي وضايقوا عليه حتى قبضوا عليه واحضروه الي المحكمة بمصر القديمة على الفور وحضر جماعة من أهل المحلة وذكروا أنه حجر في طريق المسلمين وشهد الصوباشي بذلك وكتب ذلك^(١٣).

ويمكن رصد أساليب بعض اللصوص لقطع الطرق على المارين من أهالي المدينة من خلال كثرة الدعاوى عليهم من قبل الأهالي المارين عليهم، ويتضح أن هذه الأعمال من قبل اللصوص كانت تكثر أثناء الأزمات الغذائية وتدنى مستوى العملية الإنتاجية الأكثر ارتباطاً بالنيل؛ فيحاول بعض اللصوص موازنة الانخفاض الإنتاجي والكساد المنعكس سلباً على نشاطهم بالأسواق بأعمال سرقة على امتداد الطرق البرية، وهذه الأعمال في غالبية الأحوال موجهة للتجار وبعض الأهالي في الأحياء السكنية الغنية، بالإضافة أيضاً للتريص بالتجار الذين ينتقلون بسلعهم ليبيعها في الأسواق والمناطق المجاورة للقاهرة، وكانت هذه العمليات تشتد عقب الحصاد وفي بداية عملية نقل السلع للقاهرة، وقد تسبب ذلك في شل حركة النقل والمواصلات عموماً في بعض الفترات.

وفي الإطار الداخلي لبعض الطوائف فإنه كثيراً ما حدثت منازعات فيما بينهم على سرقة وسائل النقل والمواصلات عبر الطرق البرية، وعلى حد قول أحد المكاريين بأن مجموعة أفراد «أخذوا حماره وفرسه وركبوهما غضباً»^(١٤)، كثيراً ما حدث ذلك جهاراً نهاراً أمام أبواب المحاكم^(١٥).



ونفس الأمر ينطبق على بعض المماليك المستغلي نفوذهم من خلال إكراه بعض المكارية على استغلال دوابهم لصالحهم الخاص، مما أثار حفيظة هؤلاء المكارية الذين تشاجروا مع مستغليهم من المماليك^(١٦)، وهكذا قام بعض المماليك باعتراض الناس على الطرق البرية والاستيلاء على ممتلكاتهم وضربهم في حالة المقاومة^(١٧).

ب - السرقات عبر الطرق النيلية:

لم تتوقف سرقات بعض اللصوص عند حدود الطرق البرية فقط بل امتدت لتشمل مهاجمة المراكب التجارية المارة بالنيل والاستيلاء على الأمتعة الخاصة بالمسافرين والتجار، وقام بهذه الأعمال بعض اللصوص في المناطق المطلة مباشرة على النيل بضواحي القاهرة.

وهذا يوحي بأن هناك نوعاً من تقسيم السرقات بين اللصوص، وبمعنى آخر أنه إذا كان بعض لصوص المناطق الداخلية قد عملوا كقطاع طرق على طول الطرق الداخلية المارة بامتداد أحيائهم، فإن بعض لصوص المناطق المطلة على ضفتي النهر والقريبة منها عملوا كقراصنة للمراكب التجارية المارة في النيل عبر مناطقهم، بالإضافة لهروب بعض الخارجين على القانون للمناطق النائية والعمل كاللصوص من خلال العمل الفردي والعمل الجماعي المنظم أيضاً كقراصنة في عرض النيل على أطراف القاهرة، فعلى سبيل المثال قام سالم بن حبيب باعتراض السفن في عرض النيل سواء القادمة للقاهرة أو الخارجة منها.

ويمكن القول بأن بعض لصوص المناطق المطلة على النيل أفراداً وجماعات لعبوا دوراً لا يستهان به في عرقلة حركة التجارة عبر النيل لبولاق ومصر القديمة لاستيلائهم على أموال وبضائع التجار التي قدرت بالآلاف الأنصاف، بمعنى أنهم جعلوا حركة التجارة عبر النيل في بعض الفترات ضرباً من الفوضى، فكثيراً ما تجمع اللصوص وشكلوا عصابات للقرصنة للاستيلاء على السفن المارة في عرض النهر، وعلى حد قول أحد الرجال بأن اللصوص يتجمعون ويعترضون المسافرين براً وبحراً^(١٨).

كما استغل بعض المماليك نفوذهم بتوجيه أعمال سرقة للأهالي وعابري السبيل، وقد تطرق الأمر لدرجة قيام البعض بأخذ ممتلكات ركاب المعديات في عرض النهر، وعلى حد قول المدعي "أن المملوكين تعدوا



علي جماعة المعديين بالمعدية وأخذوا أسبابهم في كل يوم فأجابوا أنهم من مدة خمسة عشر يوماً لم يأخذوا شيء من الناس إلا اليوم فأمرهم الحاكم ألا يتعرضوا إلي أحد^(١٩) ، وفي نفس السياق فإنه كثيراً ما رفع مالكي المراكب شكاوى للديوان العالي تنص على إهمال الشرطة في حراستهم وسرقتهم المتكررة ليلاً^(٢٠).
ومن الجدير بالذكر أنه كانت هناك دعاوى كثيرة مرفوعة من قبل التجار على قطاع الطرق المعترضين لطرق التجار خاصة البدو المرابطين على أطراف القاهرة الذين لعبوا دوراً محورياً في الحراك الاجتماعي الهابط لبعض التجار باستيلائهم على بضائع وممتلكات هؤلاء التجار^(٢١).

٣ - أنواع السرقات:

انقسمت السرقات التي مارسها اللصوص إلى ثلاث أنواع رئيسية، وهي كالتالي: سرقة فردية وخلالها يقوم أحد اللصوص منفرداً بسرقة شيء ما، وبالنسبة لسرقات العصابات (أو الجماعات)، فهي من أخطر أنواع السرقات لأن فاعليها يكونون أكثر تنظيماً وإذا نزلوا على حاصل مخصص للبيع أو قاعة لتخزين السلع وما شابه ذلك جعلوا ذلك قاعاً صاففاً، ولم يتوقف الوضع عند حد السرقة فقط، بل امتدت الأحداث - أحياناً - لتشمل تدمير متعمد لجميع مقومات الحواصل، وفي بعض الأحيان يقوم اللصوص بعمليات هجوم منظمة بالمراكب على محلات بعض التجار ووسائل إنتاجهم، هذا بجانب سرقة المنازل وغير ذلك، بجانب سرقات الفئات الشعبية أثناء الأزمات، وسرقات البدو وهو ما سيتم ذكره بشكل مفصل في العناصر التالية:

أ - سرقات قوي ووسائل الإنتاج:

كان لعمليات سرقة قوي الإنتاج دور هام في توقف الإنتاج في بعض وسائل الإنتاج وتلف الخامات الصناعية لدي كثير من الصناع، كما مثلت وسائل الإنتاج صيداً ثميناً لأعمال اللصوص، نظراً لتكدس كميات كبيرة من الحاصلات بمختلف أنواعها، خاصة عقب عملية الحصاد مباشرة، وفي ظل هذا التكدس للحاصلات



تكثرت أعمال اللصوص الموجهة لوسائل الإنتاج كالمطاحن والمغازل وغيرها، وفي نفس السياق فإن أعمال اللصوص والاعتداءات على وسائل الإنتاج والقوى المحركة لها تتزايد أثناء الاضطرابات السياسية^(٢٢). وقد نتج عن ذلك في كثير من الأحيان كسر أبواب وسائل الإنتاج، خاصةً أبواب القاعات المخزن بها الحاصلات، وفي بعض الأحيان يتغاضى اللصوص عن كسر الأبواب ويقومون بنقب أحد الحوائط بآلات حادة، خصوصاً الحوائط التي تتواجد بها نقاط ضعف، أو القديمة والمهملة في عمليات الترميم، وأحياناً أخرى لا يكتفي اللصوص بالسرقة فقط، فكثيراً ما قاموا بأعمال تخريب لوسائل الإنتاج والاستيلاء على ما بها من حاصلات^(٢٣).

وعلى صعيد المنافسة غير الشريفة بين المستثمرين في المجال الصناعي فإن تشابه النشاط الإنتاجي فيما بينهم يعد من الدوافع الرئيسية للاعتداء على نظرائهم بسرقتهم بشكل مباشر، أو بتسليطهم للصوص لينوبوا عنهم في تنفيذ الاعتداء، وأحياناً أخرى يتعاون أهالي وعمال حي ما مع أحد المالكين لوسيلة إنتاج لتعطيم ممتلكات نظير له من مالكي وسيلة إنتاج مشابهة بحي آخر، وسرقة ما بوسيلة إنتاج منافسه من مواد خام ومصنعه، وهكذا يؤدي تشابه الإنتاج والتنافس بين البعض إلى توجيه سرقات لمنافسيهم، ويتضح أن أعمال السرقة التي وجهها اللصوص لمالكي وسائل الإنتاج كانت في تصاعد مستمر في جميع المجالات خاصةً في مناطق الأسواق ببولاق ومصر القديمة وحي باب الشعريّة نظراً للكثافة الإنتاجية التجارية لهذه الأحياء^(٢٤).

ومن ناحية أخرى كانت سرقات اللصوص متواضعة في مناطق قلب القاهرة لكثافة تواجد رجال الأمن مقارنةً بأطراف القاهرة، كما أن غالبية السرقات بصفة عامة بالقاهرة بجميع المناطق كانت في المجال التجاري والصناعي لطبيعة النشاط بها، نظراً لطبيعة نشاط الأهالي المنصب على هذه الأنشطة، كما يتضح أيضاً أنه مع بداية التدهور الإنتاجي في النصف الثاني من القرن الثامن عشر ازدادت أعمال اللصوص تجاه الأهالي في جميع المجالات، ويتبين أيضاً أن ضواحي القاهرة كانت أكثر في السرقات الليلية للصوص وهجمات البدو وقطاع الطرق الموجهة للأهالي والمنشآت الصناعية بصفة عامة^(٢٥).



ب - السرقات بالأسواق والمحال التجارية:

انتشرت السرقات بشكل كبير في مناطق الأسواق والمحال التجارية، وقد ابتدع اللصوص أساليب عديدة لتسهيل عملية السرقة منها على سبيل المثال افتعال حالة من الزحام في الأسواق والمحال التجارية ليرك أصحابها لتسهيل عمليات السرقة، مما دفع البائعين بالأسواق والمحال التجارية لرفع شكاوى لكبار رجال الإدارة من حالات الزحام المفتعلة من قبل اللصوص وبعض رجال الشرطة المتعاونين معهم لتسهيل أعمال السرقة في كافة المهن، فعلى سبيل المثال وعلى حد قول الوثيقة "فتعدوا جماعة ممن يتعاطون بيع الأقمشة منهم من يضع قماشه في الأرض ومنهم من يضع قماشه علي كتفه ويقف بالمحل المذكور فيجتمع عليهم الناس في شرا الأقمشة من الرجال والنساء ويحدث ازدحام وضرر كلي على المارين والسكان الجالسين في حوانتهم الذين يبيعون الأقمشة بالخط وأن هذا الحال محدث ليس بقديم وأن اللصوص والشرطة يتعدوا على المحل المذكور لسرقة أموال الناس وأمتعتهم وتضرروا من ذلك وذكر أنه طريق عام للمارين وجلوسهم يسبب الضرر علي المارة وعلي أهل الحوانيت وتخلط النساء مع الرجال وتقف في طرقهم اللصوص والنشالة فبرز أمره الشريف أنه لا يجوز تعاطيهم ما ذكر لكونه طريق المارة ومنع الجماعة المذكورين الذين يبيعون القماش^(٢٦).

ومن ناحية أخرى اتخذت أعمال السرقة أشكالاً فردية، وفيها يقوم أحد اللصوص بكسر أحد شبابيك الحواصل، ويقوم بسرقة كميات من السلع المخزنة بداخله، أما عن سرقات المتنافسين فيما بينهم من أصحاب المحال التجارية فإنها كثيرة ومتنوعة، وهكذا يمكن القول بأن اللصوص لم يكونوا وحدهم المشاركين الأساسيين في أعمال السرقة، بل أن المتنافسين على المستوى التجاري مارسوا السرقة فيما بينهم بكافة أشكالها المباشرة وغير المباشرة، طمعاً في تحقيق مزيداً من الأرباح دون عناء، بجانب كسر شوكة منافسيهم^(٢٧).

ويبدو أن الخلافات الناتجة عن المنافسة التجارية فيما بينهم، فضلاً عن الخوف من ازدياد نفوذ أحدهم على حساب الآخر بشكل يطغى على مصالحة التجارية، كانت من أهم الأسباب الرئيسية لانتشار أعمال السرقة فيما بينهم، فعلى سبيل المثال مارس بعض التجار ذوى النفوذ القوى التي تربطهم علاقات تجارية وطيدة بكبار



العسكر أشكالاً متنوعة من الإرهاب لمنافسيهم، منها على سبيل المثال تسليط العسكر عليهم لسرقتهم بالإكراه ظلماً وعدواناً، وهكذا استأثرت الحوانيت التجارية بالأسواق بأعمال لصوصية متعددة، وكان نقب الجدران من قبل اللصوص يحدث غالباً للحوانيت العتيقة التي يوجد بها نقاط ضعف وما ينطبق على الحوانيت ينطبق على الأحياء السكنية خاصةً في باب الشعيرة التي كانت اللصوص يقتحمون حوانيتها وأحيائها على حدٍ سواء^(٢٨).

ولم يختلف الأمر كثيراً عند حراس بعض الأسواق والبوابين الذين مارسوا أشكالاً عديدة للسرقات استناداً لإيداع الناس أماناتهم عند هؤلاء الحراس؛ فيقومون بسرقتها والصاق التهمة بآخرين، وفي حالة ثبوت السرقة عليهم يتم إجبارهم برد الأشياء أو تعويض المتضرر، وأحياناً أخري اعتقالهم^(٢٩).

وكرر فعل لأساليب اللصوص المتعددة والمبتكرة في السرقة استعمل الناس حيل عديدة للنجاة من مهارة اللصوص في السرقة منها حفظ أموالهم في ثيابهم الداخلية خلال التجول في مناطق الأسواق، وإن كانت هذه الحيل لم تنجح على طول الخط لأن اللصوص كثيراً ما استعملوا آلات حادة للوصول للجيوب الداخلية، وعلى حد قول إحدى النساء "فوجدت ثوبها مشروطاً ولم تجد المنديل"^(٣٠).

وفي بعض الأحيان يستغل أحد اللصوص ازدحام أحد المحال ويدخل بدعوى الشراء ويستغل الازدحام ويسرق سلع على حين غفلة من صاحب المحل ويفر هارباً، وعلى حد قول صاحب المحل "ثم ركب على فرسه وفر هارباً إلي جهة مصر القديمة وأخذ يصيح وراه هو وجمع من المسلمين..."^(٣١).

وعلى صعيد العصابات فإن اللصوص كثيراً ما اقتحموا الأسواق وسرقوا المحال الواقعة على أطراف الأسواق، فعلى سبيل المثال سرق اللصوص ثمانية وأربعين دكاناً من سوق طولان في ليلة واحدة^(٣٢) مما يدل على كثرة هؤلاء اللصوص ومدى تنظيمهم الجيد بجانب معرفة طبيعة الدكاكين وتحركات أصحابها من حيث مواعيد فتحهم للدكاكين صباحاً وإغلاقها في المساء.

وحدث نفس الأمر في حي الأزبكية حينما نهب اللصوص محلاتها وقطعوا الطريق الواصل بين بولاق والقاهرة وفي أعقاب ذلك هجموا على بولاق، وغالباً ما يكتف اللصوص من عملياتهم اللصوصية ليلة الخميس والجمعة حيث تغلق غالبية المحال أبوابها^(٣٣)، وفي نفس السياق لم تسلم محال باب الشعيرة من أعمال نهب



اللصوص الذين غالباً ما تسلقوا المباني والقهاوي القديمة المجاورة لهذه المحال، وعلى حد وصف الأمر "تقب الشطار حاصلاً في وكالة المساييرة التي بباب الشعرية وكان بظاهر الحاصل المذكور قهوة متخرية فتسلق إليها بعض الحرامية ونقبوا الحاصل" (٣٤).

وعلى صعيد آخر لم تكن سرقة المحلات تحدث دائماً من قبل اللصوص على طول الخط حيث وجدت حالات لسرقات بينية بين أصحاب المحلات المتنافسين بعضهم البعض، حيث انعكس التنافس بين أصحاب المهن الواحدة وبعضهم البعض على أعمال السرقة المتبادلة فيما بينهم للحد من نشاط منافسيهم، بل وسرقة أشياء تحد من نشاطهم وتعطلهم عن العمل، بالإضافة أيضاً لسرقة صبية منافسيهم لشغلهم عن العمل وإلحاق خسائر بكلاهما) (٣٥).

وانتشرت أيضاً السرقة الموجهة لأصحاب المحال من قبل العمال، فحينما يمتنع رب العمل عن إعطاء العامل أجره أو فشله في توفيره لظروف العمل الملائم يرد عليه بأعمال سرقة، وعلى حد قوله "وبالاعتراف في أخذ المطواة في نظير أجره له عنده" (٣٦).

وحينما تكون حجم أعمال السرقة كبيرة يسارع رب العمل بإعطاء العامل أجره لاسترجاع أدواته والمواد الخام لاستمرار العمل بعد توقفه لتجنب خسائره بجانب سخط معامليه لتأخير أعمالهم لديه (٣٧).

وقد شملت أعمال السرقة كافة المهن حسب نوعية المهنة، كما أن طبيعة السرقة اختلفت فبعض اللصوص كانوا يقتحمون المكان مباشرة وآخرون كانوا ينقبون الحائط والبعض الآخر كانوا يسرقون مفتاح الحاصل، وغيرهم كانوا يصنعون مفاتيح شبيهة بالأصل إلى غيرها من الطرق الأخرى لتسهيل عملية السرقة، وفي حالة ثبوت السرقة على الصانع تؤكد المحكمة أن على الصانع "إرجاع ذلك أو دفع قيمته، وعلى المدعي عليه التعدير اللاتق بحاله الزاجر له ولأمثاله" (٣٨).

ومن الجدير بالذكر أن غالبية حالات السرقة بالمحال التجارية والورش الصناعية من قبل اللصوص كانت ليلاً لطبيعة العمل النهاري المكثف الذي يصعب معه السرقة (٣٩)، وإن وجدت حالات سرقة عديدة في



وضح النهار لاسيما خلال وقت الصلاة حيث يترك غالبية أصحاب المحال محللتهم لأداء الفريضة فيستغل اللصوص ذلك للانقضاض على المحال والاستيلاء على ما بها من بضائع وتركها خاوية على عروشها^(٤٠).
ومن الجدير بالذكر أن الجند العثمانيين في بداية وجودهم في مصر وجهوا سرقات متعمدة للمحال التجارية سواء الخاصة ببيع الأقمشة أو شون القمح ببولاق وغيرها حيث نهبوا ما بها من غلال^(٤١)، وقد تكرر هذا الأمر مراراً من قبل العسكر خصوصاً بسوق الغورية فتجمع أصحاب المحال وتوجهوا للوالي الذي استخلص ما بأيدي هؤلاء العسكر من أمتعة وأقمشة^(٤٢).

ولم تكن حالات السرقة منصبة فقط على ممتلكات الأثرياء والتجار بل تطرق الأمر لسرقة السلع الغذائية الخاصة بالفقراء التي تحصلها الإدارة من المزارعين بالإضافة أيضاً لممتلكات الأوقاف التي كانت مجال انتهاك مستمر من قبل حراسها، حيث قام بعضهم ببيع جزء من السلع المحصلة لصالح أوقاف الحرمين لبعض التجار، هذا بجانب سرقة جانباً من السلع المخصصة للمطبخ السلطاني، كل هذا وذاك من خلال بعض الحراس المراقبين للشون السلطانية ببولاق ومصر القديمة المتعاملين مع بعض التجار، هذا بجانب زيادة الكميات عن القدر المحدد مقابل منح التجار أموال لهم، ومن أبرز هذه السلع القرطم، الزيت، القمح وغيرها^(٤٣)، كما أنه غالباً ما كان اللصوص يقتحمون هذه الشون ليلاً ويستولون على كميات كبيرة من الغلال التي بها^(٤٤).

وعلى صعيد آخر قام بعض التجار ميسوري الحال الذين تعرضوا سابقاً لأزمات مالية، وفي نفس الوقت يرغبون في الحفاظ على وجهتهم الاجتماعية أمام نظرائهم، ممارسة أنواع من السرقات تدعم أوضاعهم المالية، فضلاً عن أن بعض كبار رجال الإدارة العاملين بالتجارة تعتمد إحداث سرقات لنشر حالة من الفوضى والاضطرابات بالمدينة ولفت أنظار الأهالي لأحداث اقتصادية دون سياسية، وتظهر حالات تصاعد السرقات من قبل بعض هؤلاء أثناء وجود الأزمات استغلالاً لحالة الفوضى والاضطرابات الناتجة عن الأزمات، خاصة في ظل التآكل الخطير لدور الرقابي بالمدينة في بعض الفترات، ولم يتوقف نهب البعض للمال العام عند هذا الحد بل تطرق الأمر لسرقة الثيران الخاصة بالإدارة والعاملة بالسواقي السلطانية، وأيضاً في مجال تطهير الترع والقنوات والناقلة لبعض السلع، وقد بلغ عدد المسروق منها على سبيل المثال عشرة ثيران دفعةً واحدة^(٤٥).



ج - سرقات الأحياء السكنية:

تعددت وتنوعت سرقات الأحياء السكنية على مر العصور وأصبح لها أفراد وجماعات متخصصة يتفننون في كيفية الاستيلاء على ممتلكات الآخرين أفراد وجماعات على حدٍ سواء، ويتسم هذا النوع من السرقة في الغالب بأنه محدوداً أو فردياً في بداية الأمر وذلك بأن يكفي أحد اللصوص بنهب ما يريد من أشياء مادية أو عينية، وغالباً ما يكون هذا النوع من السرقة في داخل إطار الحي، حيث يمارس أحد اللصوص السرقة تجاه أفراد أو تجاه أحد اللصوص المناوئين له في نفس المكان في محاولة لإثبات سطوته على الآخرين، وتمتد أعمال اللصوص هذه لتشمل الغلال وأدوات الإنتاج والحلي وما شابه ذلك، وترتبط في المقام الأول بأشياء سهلة المنال.

وقد كانت المنازل المهجورة بمثابة نقطة انطلاق اللصوص للمنازل المجاورة لها والمأهولة بالسكان من خلال نقب جدرانها للوصول لغايتهم، أو للوثب من خلالها على المنازل المجاورة لها^(٤٦)، وبالأخص إذا كان يقطن هذه المنازل عاجزين عن الحركة أو مسنين خاصة إذا كانوا نساء، وبالتالي ينظرون لهؤلاء على أنهم صيداً ثميناً فيتسلقون الجدران لسرقة مصاغهن، وغالباً ما يقوم أحد اللصوص على المستوي الفردي بفعل ذلك لسهولة التنفيذ مقارنةً بسرقة منازل يقطنها شباب مثلاً، وهذا ما فعله على سبيل المثال "برسوم بن يعقوب بن ميخائيل النصراني اليعقوبي حينما سرق أساور سيدة عجوز ... وأعترف بذلك فعند ذلك أمر مولانا بتعذيبه^(٤٧).

وتجدر الإشارة إلى أن المباني غير المأهولة بالسكان تمثل ذعراً لأهالي المناطق المجاورة لها، حيث أنها في الغالب تكون وكراً للصوص الذين كانوا ينطلقون من خلالها لتنفيذ أعمالهم اللصوصية مما دفع بعض الأهالي للشكاية للباشا الذي رفع الأمر مباشرة لقاضي المنطقة الذي قام على الفور بأمر نائبه باتخاذ الإجراءات اللازمة بالكشف عن هذه المناطق الحاوية للصوص، وعلى حد قوله "لما برز الأمر من صاحب السعادة أويس باشا^(٤٨) إلي القاضي وبرز الأمر من القاضي إلي نائبه بالكشف على الأماكن بخط قنطرة قريدار بسبب ما أنهوه أهلها بأن بالخط أماكن خراب سرق أنقاضها وأخشابها للصوص وصارت مأوي للحرامية والمفسدين^(٤٩).



وفي موضع آخر "برز الأمر الشريف من حضرة الوزير محمد باشا في شأن ما سيذكر أن من الجاري بخط طولون بظاهرة حارة النجار وسوق طولون وظاهر الدرب الأحمر وحارة الرزازة أماكن خربه واستهدمت وختت وحصل من خلوها واستهدامها ضرر بليغ لسكان الأماكن المذكورة من اللصوص الذين يرمون الناس بالحجارة ليلاً ومع أن بالمحلة المذكورة المسجد الطولوني الذي تعطلت عنه بعض خدمته خوفاً علي أنفسهم من الخروج في الصباح إلي المسجد وليس لهم ما بقي عنهم اللصوص^(٥٠).

وحدث نفس الأمر في أماكن أخرى، فعلى سبيل المثال "حصل ان المناسر ضربت الأريكية ونهبت سبعة بيوت وإنهم صاروا يعرفوا في طريق مصر وبولاق ثم ان الغم كثر فهجموا بولاق ليلة الخميس ٢٠ جماد الاخر ١١٤٩ فنهبوا اطرافها واذاوا أهلها^(٥١).

ومن ناحية أخرى كانت السرقة تحت تهديد السلاح شائعة أيضاً ولها نتائج وخيمة، حيث يقوم بعض اللصوص بسرقة الأهالي وخنق بعض النساء منعاً لصياحهن، وفي بعض الأحيان تكون فيهن نسوة حوامل ومرضعات فيتضررن من مثل هذه الأفعال، وعلى حد قولهم "ويظهرون السلاح ويخنقون النساء الحوامل والمرضعات ويصنعون أفعالاً قبيحة وأحوالاً فظيعة"، وبعض اللصوص الفاعلين لذلك كانوا تحت ضغط الحاجة وشرب الخمر أيضاً^(٥٢).

وقد كانت منطقة مصر القديمة من بين المناطق الهامة التي لفتت أنظار اللصوص فنشاط الأسواق بها له انعكاسه على المنازل التي كان اللصوص بين حين وآخر يهجمون عليها استغلالاً لانشغال أصحابها بالأسواق مما سبب ذعراً للأهالي الذين اشتكوا مراراً للقاضي وطالبوا ببناء حاجز يحميهم من هجمات اللصوص، وعلى حد قولهم "وأخبروا مولانا بذلك وان في إقامة الدرب مصلحة لأهل المحلة من اللصوص ليلاً ونهاراً وسجل ذلك بشيوت من قبل الحاكم"^(٥٣).

وعلى صعيدٍ آخر فقد دفعت كثرة حوادث السرقة الأهالي أيضاً في بعض الحارات الفسيحة بطلب وضع استحكامات لمداخل ومخارج الحارة للحد من الاختراقات المتكررة لها من قبل اللصوص، وعلى حد قول



مجموعة من أهلي البندقيين "بأنه حصل لهم الضرر والأذية من كثرة اللصوص والخطافين والبلطجية وأنهم رفعوا لصاحب الإدارة وطلبوا منه بسد منافذ الحارة لمنع اللصوص فأجابهم" (٤٥).

والحقيقة أن أعمال السرقة كانت منتشرة بامتداد مناطق الأطراف النائية استغلالاً للانعزال النسبي لهذه المناطق عن المدينة (٥٥)، وغالبية حالات السرقة كانت مجهولة الفعل، وفي مثل هذه الحالة فإن المتضرر كان يحرص على توثيقها بالمحكمة والكشف على منزله بحضور الصوباشي، وذلك في محاولة لإثبات أن هناك خلل واضح في الجانب الأمني (٦٥).

وهكذا كان تقاعس رجال الشرطة عن القيام بمهامهم المنوطين بها دافعاً قوياً للسرقة من قبل اللصوص، فخوف رجال الأمن على أنفسهم من الاشتباك المباشر مع اللصوص في الحارات الضيقة شجع اللصوص على التمادي في السرقة، فخلال الاشتباك تحدث خسائر في الأرواح خاصةً بمناطق الأسواق المزدهمة ببولاق ومصر القديمة (٧٥).

وتجدر الإشارة إلى أن بعض الخفراء لعبوا دوراً لا يستهان به في سرقة الأمتعة من منازل الأغنياء والفقراء على حدٍ سواء، وحينما تثبت التهمة على مثل هؤلاء بشهادة الشهود "يعذروا التعذير اللائق" (٨٥)، وفي موضع آخر وشهدوا بأنه حرامي من أهل الفساد فأمر الحاكم بتأديبه وسلمه للصوباشي وخرجوا والأمر راجع إلي ولي الأمر (٩٥).

وعلى صعيد آخر استأثرت سرقة ملابس وأموال الرجال بقدر لا يستهان به من حالات السرقة منها السرقة بالحمامات العامة خاصة من قبل حراس الحمامات الذين أساءوا لسمعتها (١٠٥).

وفي نفس السياق لم تسلم النساء المترددة على الحمامات من أعمال السرقة، حيث قامت بعض الحارسات بسرقة متاع النسوة من الملابس، وفي حالة ثبوت التهمة فإنه يتم تعويض المسروقة في بعض الحالات بـ ١٠ أنصاف فضة، والملاحظ على حالات سرقة النساء أن غالبيتها تمت من قبل نساء أطراف القاهرة الذين كانوا في الغالب يعيشون ظروفًا سيئة مقارنةً بمن عاشوا بقلب القاهرة (١١٥)، ومن الطريف في هذا الأمر تطرق أعمال السرقة للملابس المنشورة على حبال الغسيل (١٢٥).



ولم تكن سرقة الملابس سائدة فقط بين الرجال وبعضهم البعض بل أن بعض اللصوص من الرجال والنساء على حدٍ سواء كانوا يساهمون بشكل مباشر في سرقة ملابس النساء المشتراة بالأسواق استغلالاً للزحام بالأسواق الرئيسية ببولاق ومصر القديمة، بل أن بعض العسكر كان لهم دوراً في هذا المجال^(٦٣).

ويمكن القول بأن أعمال السرقة كانت لها مقدمات مثل المشاكسات والضرب كما أنها لم تكن من قبل المصريين فقط حيث أن بعض أفراد الجاليات الأجنبية مارسوا ألواناً عديدة للسرقة خاصةً بعض العثمانيين الذين كانوا يكونون مجموعات للسطو على الأهالي استناداً لحماية كبار رجال الإدارة من العثمانيين لهم، كما أنه في الحالات القليلة التي تم فيها إثبات السرقة عليهم يتم التحايل على القضاء بالقول "بأنه كان سكران فيعذر على السكر وليس السرقة"^٤.

وفي نفس الإطار فإنه وجدت سرقات أيضاً نابعة من داخل نطاق المنازل نتيجة لسوء العلاقة بين أفراد الأسرة الواحدة، وغالباً ما يغذي هذا الخلاف أفراد من خارج المنزل، فعلى سبيل المثال مارس رجال الأمن من مقدمي الدرك دوراً غير مباشراً في أعمال السرقة بتحريض بعض الزوجات على أزواجهم للضغط عليهم لتطيقهم وحينما يتم اكتشاف الأمر يحاول مقدم الدرك ترويع الرجل من خلال استغلال نفوذه الأمني، وعلى حد قول المدعي "فمسكه المقدم وألقاه على العارض وضربه ضرباً مولعاً بغير حق"^٥.

كما قام بعض الرجال بسرقة مقتنيات زوجاتهم وبيعها، وربما تكون الظروف المالية القاسية في بعض الفترات دافعاً لهذا السلوك من قبل بعض الرجال، وربما يحدث العكس من قبل بعض النساء تجاه أزواجهن^(٦٦).

وهكذا يتضح من خلال غالبية حالات السرقة أنها كانت سائدة بشكل كبير في الأحياء السكنية والأسواق الأكثر ازدحاماً بمصر القديمة وبولاق وغيرها، ويتضح من خلال شكوى بعض أهالي مصر القديمة للمحكمة مدي الدور الفعال للصوص في اجتذاب الأطفال إليهم وتعليمهم السرقة وشرب الخمر، وعلى حد قول إحدى الوثائق "حضر جماعة كبيرة من أهالي مصر القديمة للمحكمة وأنهوا لمولانا الحنفي المشار إليه ما حصل لهم من ضياع أموالهم وأخذ أثوابهم وإفساد أولادهم وصبيانهم بسبب أن جماعة من المقامرين يجمعون



أولادهم وصبيانهم بالكيخان بمصر القديمة ويعلموهم القمار ويأخذون منهم أموالهم ويرغبونهم في سرقة أسباب آباتهم وحصل بسبب ذلك الضرر الكبير^٧ .^(٦)

ويمكن القول بأن هناك تقريباً في كل مناطق القاهرة خاصة الأطراف بؤر إجرامية تقوم بعملية سطو على الأهالي، والواقع أن أكثر المناطق التي تنتشر فيها مثل تلك الجرائم هي المناطق الفقيرة والأحياء العشوائية على الأطراف التي تشهد في الغالب غياباً أمنياً وشبه عزله عن قلب القاهرة، والسماوات الغالبة التي يتسم بها من يمارسون هذا النوع من الجرائم هي البطالة والفقر والجهل.

وتجدر الإشارة إلى أن جميع محتويات المنازل لم تسلم من أيدي اللصوص لدرجة الاستيلاء على الطيور الداجنة بالأحياء السكنية ليلاً حيث كانوا يستعملون شعل النيران للإضاءة لتحديد مكانها بسهولة ويسر^(٦٨)، وفي الحالات القليلة التي تم فيها مطاردة بعض هؤلاء اللصوص فإنهم استطاعوا الهرب لأنهم كانوا يأمنون منافذ الهروب بشكل كبير، كما أنه في حالة القبض عليهم فإنهم يهربون مما يشب أن هناك خلل أمني واضح^٩ .^(٦)

ومن الجدير بالذكر في هذا الجانب التنويه للدور الفعال لشاربي الخمر في هذا المجال، حيث لها تأثير فعال في تحويل المجتمع لساحة لصوص هنا وهناك والسبب المباشر في ذلك انخفاض الدخل والفقر والبطالة والهروب من المشاكل الاجتماعية، كما انتشرت جرائم القتل أيضاً بدافع السرقة.

ويبدو أن ارتفاع أسعار المواد الغذائية وغيرها أدي لبروز ظاهرة السرقة الموجهة تجاه الأغنياء والفقراء على حدٍ سواء، وإن كان بعض اللصوص لديهم مبادئ لصوصية خاصة بهم ممثلة في أنهم لا يسرقون أناس يعانون الفقر مثلهم، وربما أكثر منهم قليلاً بمعنى أنهم يركزون السرقات على الأغنياء^(٧٠)، ومن تلك المشاهد ما حدث خلال أحداث عام (١١٠٧ هـ / الموافق ١٦٩٥ م)^(٧١).

وبالنسبة لأوقات السرقة فهي في الغالب تكون في الساعات المتأخرة من الليل وأحياناً في ساعات الغفلة أو القيلولة نهاراً، وفي مثل هذه الحالة فإنها تظل سلوكاً يعكس مدى هيبة الجناة من المجتمع؛ إذ لا يتجاسر السارق على تحدي المجتمع؛ ولكن السرقة عندما تصير جهاراً نهاراً أمام أعين الناس فهي إجرام



مضاعف يستهدف الإساءة إلى المجتمع عن طريق التبجح والتجاهر بالجريمة؛ فالسرقة العلنية تعكس مدى استخفاف الذي يمارسها بالممارس عليه؛ إذ يتحدى كل السلطات والأعراف وكل المعايير التي يفرضها المجتمع؛ ويحاول فرض جريمته على المجتمع، وجماعات السرقة التي تجوب الأسواق مسلحة في الخفاء مستعدة لارتكاب جرائم القتل ضد كل ما يحاول الوقوف في وجه جرائمها أو الإمساك بهم^(٧٢).

وعلى صعيد آخر فإن مدي فعالية الأمن تقاس بمدى انحسار الجرائم لا بالمظاهر والاستعراضات فكثرة الدوريات الأمنية لا تعني بالضرورة استتباب الأمن؛ فغياب الإجراءات الرادعة يكرس جرائم السطو؛ ويعرض الحرمات للانتهاك، سواء حرمات البيوت أو الجيوب والمحلات؛ لأن ذلك يروع الآمنين ويرهبهم حتى صار الناس يتفادون الازدحام بالأسواق قدر الإمكان عند قضاء حوائجهم المعيشية.

وفي نفس السياق فإن قاعات الحياكة المجاورة للأسواق لم تسلم من أعمال اللصوص الذين يتسللون عبر الحقول بالمناطق النائية ويستولون عما بالقاعات من أدوات، وعلى حد قول بعض المتضررين "وجد الضبة المركبة على باب القاعة من داخلها لينت من محاولة اللصوص فتح القاعة"^(٧٣).

ومن المثير للانتباه أن جثث الموتى لم تسلم من أعمال اللصوص الذين استولوا على الأكفان الساترة لهم، وعلى حد قول إحدى الوثائق "فوجد جميع الأموات مسلوبين الأكفان عرايا ليس عليهم ستر"^(٧٤)، أما كساوى الأضرحة أيضاً فلم تسلم من أعمال اللصوص الذين سرقوها في فترة مبكرة من الوجود العثماني في مصر^(٧٥).

د - سرقات الأموال والحلي:

من خلال الإطلاع على وثائق مرتكبي حوادث السرقة بصفة عامة في القاهرة يتضح أن نسبتها مرتفعة مقارنةً بأقاليم أخرى لاتساع الحيز المكاني وكثافة السكان ورواج النشاط الاقتصادي، كما أنها على أشدها في مناطق الأسواق، كما شملت سرقة أموال من داخل الحوانيت^(٧٦).



وتجدر الإشارة إلى أن سداجة بعض التجار كانت سبباً مباشراً في تنامي ظاهرة السرقة لأن بعضهم كانوا يتركون أموالهم مدة طويلة في حواصلهم مما جعلها مغنماً للصوص، وعلى حد قول الجبرتي في هذا الأمر: "ثقب الشطار حاصلاً في وكالة المسايرة التي بباب الشعيرة وكان بظاهر الحاصل المذكور قهوة متخرية فتسلق إليها بعض الحرامية ونقبوا الحاصل وأخذوا منه صندوقاً في داخله اثنا عشر ألف بنديقي عنها ثلاثون ألف ريال في ذلك الوقت وفيه من غير جنس البندق أيضاً ذهب ودرهم (٧٧).

ومن الطريف أن حوادث سرقة الأموال طرقت أبواب نائب والي مصر، وقد يبدو من ظاهر الأمر أن من فعل ذلك خصوم سياسيين إلا أن ما يعيننا هنا أن الحادثة النهائية حادثة سرقة، وعلى حد وصف أحمد شلبي: "من أعجب ما وقع لعثمان أغا (٧٨) الوالي: أن الحرامية سرقوا جميع ما في بيته ولم يبقوا فيه شيئاً وكتبوا ورقة وعلقوها علي باب المقعد مكتوب فيها الذي نعلم به عثمان أغا أننا دخلنا بيتك وأخذنا ما كان فيه وما دخلناه لأجل اخذ شيء وما كان مرادنا إلا ذبحك فما وجدناك ولا وجدنا احد فلو وجدناك أو وجدنا احد كنا ذبحناه فأخذنا الذي جمعته من مال الصناجق (٧٩) الذي قتلتهم ولكن تستاهل السلامة فان كنت حاكماً تجتهد في معرفة خصمك وتأخذ حرصك وإنما لا بد أن نهجم عليك في محل حكمك ونقتلك أو نفعل فيك أمراً والسلام (٨٠).

وعلى صعيد سرقة الحلبي فالمعروف أن الحلبي الخاص بالنساء آنذاك من مقاييس الثراء، كما أنها دليل على علو مكانتهم الاجتماعية والاقتصادية على حد سواء، وقد نظر بعض التجار لحلى نسائهم على أنها رءوس أموال مدخرة يتم استثمارها في النشاط الإنتاجي أثناء الأزمات التي يتعرضون لها، وذلك عن طريق بيع بعضها للاستمرار في الإنتاج، ولذلك كان كثير منهم في أثناء الرواج التجاري يستغلون جزءاً من أرباح التجارة في شراء الحلبي من خواتم ذهب، أطواق ذهب تضعه النساء حول أعناقهم، خلاخيل فضة، فصوص فضة، بالإضافة لأشياء أخرى مثل أساور فضة وصناديق ودوايب لحفظ هذه المقتنيات الثمينة، فضلاً عن غيرها من الأشياء التي استفاضت الوثائق في ذكرها، وفي أثناء الأزمات يتخلصون من بعضها بالبيع لتيسير شئونهم.



وتجدر الإشارة إلى أن حلى النساء عكست مدى الشراء الذي تمتع به أزواجهم، حيث إن حلى نسائهم هو انعكاس لثرائهم، لكن كثيراً ما تعرضت كل هذه المقتنيات لأعمال سرقة من قبل اللصوص، وعلى حد وصف بعض المؤرخين بقوله: "وقلعوا خلاخيل النساء وأساورهن وهن راقدات عند أزواجهن^(٨١)، ولتفادي محاولات السرقة فإنه كثيراً ما حرص بعض التجار على إيداع أموالهم ونفائسهم عند أناس يثقون فيهم وفي نفس الوقت يصعب الشك في ثرائهم من قبل اللصوص.

وهكذا انتشرت سرقات الأموال والحلي حيث أنها خفيفة الوزن عالية القيمة يسهل التحرك بها مقارنةً بسرقات أخرى مثل الأمتعة والحاصلات، ومما لا شك فيه أنه لا يمكن إغفال دور السرقات لاسيما سرقات الأموال والحلي في الحراك الاجتماعي الصاعد ويقصد بذلك تغيير مكانة اللص الاجتماعية إلى وضع أفضل مما هو عليه سابقاً، ويرتقى اللص لمكانة أعلى تحت تأثير حجم السرقة وقيمة المسروق، وربما كان غالبية اللصوص في بداية أمرهم صغار ثم قاموا بعمليات كبيرة رفعت من مستواهم الفكري والمالي خصوصاً خلال فترات الأزمات التي مر بها المجتمع ومدى استغلال ذلك من قبلهم، ومدى تطورهم من العمليات الموجهة للأهالي والتجار إلى توجيه عمليات نوعية للأمرأ^(٨٢).

م - سرقات الفئات الشعبية:

لا شك أن الفقر سبباً رئيسياً ودافعاً قوياً لارتكاب العديد من جرائم السرقة، وكلما ارتفعت نسبة الفقر ازدادت معدلات السرقة بشكل خطير يهدد استقرار المجتمع، فكلما كانت البنية الاقتصادية هشّة كلما زادت معدلات السرقة، وهذا ليس قاعدة على طول الخط فقد تكون البنية الاقتصادية قوية لكن يوجد فساد إداري يزيد من معدلات الفقر، فمن الملاحظ تنامي معدلات السرقة المرتبطة بتدني مستويات المعيشة لان الفقر يلعب دوراً



"محوريا" في دفع الأفراد والجماعات لممارسة السرقة؛ فالفقر من مفجرات الاحتجاجات الشعبية وغالبا ما يكون هذا السخط والكره موجه للأغنياء، حيث يحمل هؤلاء حملاً لممارسة السرقة من أجل توفير لقمة العيش، فكثير من حالات السرقة تبين أن هناك أناس غير قادرين علي إطعام أبنائهم فيلجئون إلي السرقة لإطعام الأفواه الجائعة، ومن ناحية أخرى فإن ارتفاع الأسعار أثناء الأزمات سبب رئيسي من أسباب تضاعف جرائم السرقة وهذا يستدعي من الإدارة موقفا حاسما لا يقتصر على دور المراقب وتحديد أسعار السلع ووضع حد للمحتكرين الذين حققوا ثراءً من عرق الفقراء (٣).^(٨)

وتجدر الإشارة إلى أن سرقات الفئات الشعبية الفقيرة غالبيتها مرتبط في المقام الأول بعامل الفقر وسوء الأوضاع المعيشية التي قد تعجز في كثير من الأحيان عن تلبية الاحتياجات الغذائية الأساسية التي لعب فيها النيل دوراً رئيسياً، فمما لا شك فيه أن هناك صلة قوية بين وفاء النيل واستتباب الأمن في حالة وجود إدارة قوية^(٨٤).

وعلى النقيض تماماً وجدت صلة وثيقة بين الاضطرابات والسلب والنهب وبين قصور النيل وضعف الإدارة من ناحية أخرى، ومن خلال ذلك يمكن القول بأن النيل هو الحاكم الحقيقي لمصر الذي يحكم في صمت منقطع النظر، وبطبيعة الحال فإنه في أثناء قصور النيل أو طول مدة فيضانه فإن أحداث السطو توجه في المقام الأول للسلع الغذائية التي يندر وجودها، حيث يحتكرها بعض التجار بحواصلهم أملاً في تحقيق مزيداً من المكاسب في ظل ارتفاع الأسعار أثناء الأزمات، وفي ظل هذه الأوضاع المتردية استهدف نهب الفئات الشعبية حواصل التجار الموجودة بالأسواق (٥).^(٨)

ولا نجد في هذا الأمر أدق من وصف احمد شلبي للأمر وعلى حد قوله "وفي غرة محرم (١١٠٧ هـ / الموافق ١٦٩٥ م) اجتمعت الفقراء والشحاذين من النساء والرجال والصبيان وطلعوا إلي حوش الديوان، وصاحوا ونادوا: متنا من الجوع وشدة الغلاء، فلم يرد عليهم أحد جواباً، فأخذوا الحجارة ورجموا جميع من في الديوان فضربهم الوالي وطردهم فنزلوا إلي الرميطة، فنهبوا جميع الغلال التي بالرقعة، وكسروا الحوا صل، ونهبوا ما كان فيها من قمح وفول وشعير، ونهبوا حاصل كتبخا الوزير، وكان ملآن فول وشعير وكانت هذه الفعلة ابتداءً



الغلاء في جميع الأكلات ... وصارت الفقراء يخطفون الخبز من الأسواق، والعجين وهو رايح الفرن، وحدث نفس الأمر حينما اعتدى اللصوص على الحواصل أثناء أزمة (١٠٣٣ . ١٠٣٤ هـ / ١٦٢٣ . ١٦٢٤ م) (٨٦).

وفي موضع آخر^{٨٧} تم أن الرعية نهبن جميع الرقع التي في البلد فامتنع الجالب، وصار القمح لا يوجد، وباتت الناس تلك الليلة بالجوع ... وكنت سنة ضيقة الحال، وتعبت فيها الفقراء (٨٧).

ومن الجدير بالذكر أن نهب الفئات الشعبية وقت الأزمات أثر بشكل كبير على حركة التجارة لدرجة إصابتها بالشلل خلال هذه الأحداث، كما أن بعض حالات السرقة كانت لها دوافعها المنطقية التي تبرر حدوثها ممثلة في الأزمات الغذائية التي كانت تلقى بظلالها الكثيفة على الفقراء، فهي المتنفس الوحيد لهم في حالة عدم حصولهم على الحد الأدنى من غذائهم^{٨٨}

وعلى الصعيد القضائي فإن هناك وجهة قضائية للأمر ممثلة في أن زيادة حالات السرقة تزيد من تردد المتضررين على المحاكم لتقديم الدعاوى حيال سرقة ممتلكاتهم الأمر الذي يزيد من الضغط على المحاكم حتى أن بعض القضاة ومعاونيهم قد تكون في حوزتهم جملة من قضايا السرقة يحملونها كهم يومي لحين الوصول لخيوط مرتكبيها، ومن ثم القبض عليهم وبعضها قد تطول وتسجل ضد مجهول، وذلك مرتبط بمدى فاعلية الأمن ودقة منفذ السرقة. وهكذا يمكن القول بأن غالبية الفقراء أثناء الأزمات وغلاء الأسعار يصبحون قبلة موقوتة تنفجر في كافة الاتجاهات^{٨٩}

ن - سرقات رجال الأمن:

إن جانباً من الأعمال اللصوصية كانت تحدث من قبل مسئولى ضبط الأمن في القاهرة، حيث كان بعضهم مخلى بالأوضاع الأمنية في بعض الفترات، فملتزمى الدرك كان لهم دوراً مباشراً في زعزعة الأوضاع الأمنية في بعض الفترات، وهو بمثابة إخلال أمنى مفتعل من قبلهم، حيث كونوا مجموعات للسطو على السلع التجارية لبعض التجار، وهذا النوع من السرقات من قبل ملتزمى الدرك أشد خطورة لكونه سرقات باطنية تتم في الخفاء بمعرفة مسئولى الأمن، ويتم اكتشافها بصعوبة مقارنةً بالسرقات المباشرة للصوص (٩٠).



وتجدر الإشارة إلى أن مقدمي الدرك كانوا يعتمدون في بعض الفترات توجيه سرقات لكبار رجال الإدارة وكبار العسكر على حدٍ سواء، حيث كانت ممتلكات هؤلاء وأولئك تسيل لعابهم في بعض الفترات لكونها صيداً ثميناً مقارنةً بممتلكات وسطاء وصغار التجار^(٩١).

ومن ناحية أخرى نظر بعض مقدمي الدرك لمحلات الأغنياء واستثماراتهم بالمدينة على أنها صيداً ثميناً يجب الاستيلاء عليه من خلال توجيه أعمال لصوصية لهم، وعلى حد قول بعض تجار وأهالي إحدى المناطق "أن عبد الجواد المقدم المذكور من أهل الفساد وان له سوابق سابقة وأنه يؤدي الجار والمار وأتضح أنه أخذ من حانوته اثنان وأربعين ذهب شريف ضمن منديل ومائة وسبعة قرش وعلبه خشب ضمنها فضة عديدة ولم يعلم مقدارها وأن الأخذ لذلك هو عبد الجواد المقدم ... فسجنه مولانا"^(٩٢).

وقد تبين من خلال البحث أن الأهالي وأصحاب المحال كانوا يدفعون مبالغ مالية تحدد بشكل يومي لرجال الأمن في الأحياء السكنية الكبيرة والحيوية التي تسلط عليها أعين اللصوص، وكانت هذه المبالغ تقدر ما بين ١٠ : ٤٥ نصف فضة حسب وضع ساكني الحي، وكانت المدة الزمنية المحددة للحراسة من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، وعلى حد قولهم "وذلك في كل لقاى بعد صلاة العشاء والى طلوع الفجر ضبطا من اللصوص وسرقة الأسباب وصون الأماكن المذكورة من الكنائس والأديرة والأماكن"^(٩٣).

وعلى صعيدٍ آخر فإنه في بعض الأحيان يعتمد أحد الأفراد ذوي العلاقة الحميمة برجال الأمن بتسليطهم لترويع آخرون لاسيما منافسيه، وخلال مدهمة هؤلاء لأحد المنازل المراد اقتحامها يحدث زعر لمن بداخل المنزل لاسيما النساء، وبالأخص في حال كون إحداهن حامل فإن الوبال يكون عظيماً، وعلى حد قول الوثيقة "وأن المرأة فزعت منه وأرجفت به وبأتباعه وهي حامل فنزل عليها الدم بين أرجلها وهي الآن تسقط وأنه أذاها ... وأن حاصله نقب وسرق له ما قيمته من أسباب يساوي أربعة عشر رطل فضة"^(٩٤).

ومن ناحية أخرى استغل بعض مقدمي الدرك ضعف بعض النسوة وسرقة مقتنياتهن الخاصة بل تطرق الأمر لضربهن في حالة المقاومة والذي زاد الطين بله عدم وجود بينة للسيدة تشهد بذلك أمام نكران مقدم الدرك^(٩٥).



وحينما تتزايد تعديات رجال الأمن على الأهالي يتم شكايتهم للقاضي، وعلى حد قولهم "حضر جماعة من أهل مصر القديمة وشكوا له بأنهم ليسوا راضيين عن منصور بن رجب مقدم الدرك بمصر القديمة بمقتضي أنه يؤذيهم ويجمع المفسدون لأخذ أسباب المسلمين وأنهم يخشونه ويخافون من أفعاله ... فأوقع القبض عليه ووضعه في السجن وأخبروا أيضا لما يكون منصور مقدم بمصر يحصل للناس الأيتام سرقة بيت ليلا وقطع الطرق علي الرعايا تعديا بعد المغرب وفي بكرة النهار وأخذ أسبابهم وضربهم وأضر بحالهم ... وكتب عليه أن لا يكون مقدما بمصر ولا غيرها وكتب ذلك بمقتضي من له ولاية الأمر" (٩٦).

والحقيقة أن المحكمة في حالة ثبات السرقة فإنها تلزم المقدم السارق برد ما سرقه أو قيمته، وعلى حد قول المحكمة "وثبت والزم المقدم بالدفع وكفله المقدم أحمد كفالة إحضار" (٩٧).

وهكذا يمكن القول بأن بعض رجال الأمن وأعوانهم استغلوا مناصبهم أسوء استغلال تجاه الأهالي بل أن ذلك شجع آخرون من رجال الإدارة للتعدي على الأهالي كل حسب طبيعة عمله (٩٨) ، وقد كان تعمد تقصير رجال الأمن في حفظ الطرق بمناطق الموانئ النيلية والأسواق مثل بولاق مدعاة لكثير من حالات السرقة الليلية (٩٩).

وعلى الجانب الآخر فإن بعض رجال الشرطة مارسوا سرقات علنية جهاراً نهاراً من خلال أخذ ما بأيدي الناس عنوة وتغريمهم الأموال الممثلة في الفرد والإتاوات على المارين من الباعة والمشتريين (١٠٠).

ولم تقف تجاوزات رجال الشرطة عند هذا الحد بل أنهم مارسوا ضغوطاً عديدة على الأهالي لإنكار حدوث سرقة لهم لعدم تحميلهم نتائجها، وربما كانوا هم الفاعلين للسرقة (١٠١) ، بل أنهم أيضاً كانوا يحاولون إحداث صلح بين السارق والمسروق للحيلولة دون وصول الأمر لساحة القضاء وتعرضهم للمساءلة بسبب تقصيرهم في تأدية واجبهما الأمني (١٠٢).

وهذه الأحداث الخارجة على القانون لم يفعلها رجال الأمن بداخل الأسواق والحواري فقط بل أن رجال الأمن المنوطين بالسواحل تعدوا على السفن أيضاً (١٠٣) ، وعلى مدار فترة البحث حدثت أعمال سرقة كثيرة



من قبل هؤلاء، ولم يكن لها رادع من قبل الإدارة والقضاء، وهو ما يفسر تصاعد أعمال السرقة والعنف بشكل كبير كلما اقتربت نهاية البحث مقارنةً ببدايته في ظل عدم وجود رادع لهم.

ويبدو من المنطقي تماماً القول بأن كثير من المتنفذين في السرقة كانوا من رجال الأمن وفي حالة كثرة أعمالهم وتورطهم فإن هذه الكثرة تؤدي إلى تقديم شكوى جماعية للقضاء من قبل أهالي المنطقة المتضررة لعزلة وبالفعل يستجيب القاضي لطلبهم، وعلى حد قول المحكمة "فأوقع القبض عليه ووضع في السجن وأخبروا أيضاً لما يكون منصور مقدم بمصر يحصل للناس الأيتام سرقة بيت ليلاً وقطع الطرق علي الرعايا وأخذ أسبابهم"^(١٠٤).

وهكذا مارس بعض رجال الأمن السرقة المباشرة والبعض الآخر كان متواطئاً مع اللصوص وهذه الأفعال المشينة كان لها دوراً لا يستهان به في إحداث حالة من القلاقل والاضطرابات وشاركهم بعض العسكر الذين مارسوا السرقة والنشل في الأماكن العامة والأسواق في وضح النهار معتمدين في ذلك على خفة يد كثير منهم وسرعة الابتعاد عن الأماكن التي قاموا فيها بالنشل، وذلك كنشل كيسة نقود من شخص في سوق على سبيل المثال، أو سرقة سلعة أو مصاغ نساء والفرار بعيداً، ويختلف النشال، عن السارق بالجرأة في تنفيذ السرقة، ومن ثم فقد سمي باسم خاص، فلفظ السارق يختلف بعض الشيء عن النشال^(١٠٥).

و - نهب رجال الإدارة:

مما لا شك فيه أن هناك علاقة وثيقة بين الانحطاط الأخلاقي والنهب وتعمد غياب الرقابة من قبل الإدارة وهذه نتيجة منطقية لانعدام الضمير والوازع الأخلاقي والضحية الأولى لذلك هم البسطاء، ويبدو من المنطقي تماماً القول بأن كل هذا أدى إلى إنتاج مجتمع فاسد وهذه هي ثقافة النهب والفساد وهدر المال العام والخاص، بمعنى أن النهب له علاقة بالمناخ الاجتماعي العام.

وتجدر الإشارة إلى أن إهدار وسرقة المال العام يعود في المقام الأول إلى ضعف الرقابة من قبل الإدارة العليا ومعاونيها المهيين لمناخ الفساد الاجتماعي والاقتصادي المنتشر في كافة القطاعات، والمولد للمحسوبية والنظرة للمصالح الشخصية والمكاسب الآنية على حساب المصلحة العامة والمكاسب المستقبلية، بالإضافة إلى



تدخلات رجال السلطة من المستثمرين في جميع قطاعات الإنتاج في إصدار قرارات تنفق مع مصالحهم الشخصية الخاصة في المقام الأول.

كما أن تراخي الإدارة في تطبيق القوانين على معاونيها ولد لدى بعض هؤلاء شعوراً بالثقة من خلال فعل ما يريدون فهم لا يخشون العقاب، وجميع هذه العوامل أدت إلى إهدار المال العام من قبل هؤلاء وأولئك الذين تعودوا على أخذ حقوقهم بطريقة مشروعة أو غير مشروعة على حدٍ سواء.

وفي المقابل لا يقوم هؤلاء بواجبهم ولا يحافظون على المال العام، ومن هذا المنطلق كان يفترض أن تقوم الإدارة بالضرب بيد من حديد لتجنب إثارة الفوضى، لكي يحصل الكل على حقه ولا يهمل في حراسه أملاك الإدارة المتمثلة في المال العام والخاص بالأهالي والذي كان للإدارة جزء فيه ممثل في ضرائب وغيره^(١٠٦).

كما أن العامل الرئيسي لإهدار المال العام وسرقة يعود إلى عدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب وفقاً لإمكاناته ومهاراته العقلية بجانب عدم قدرته على إدارة دفة الأمور لتحقيق الأهداف المنشودة، وهذا لم يطبق في الغالب، فالإدارة المركزية تأمر بتعيين أشخاص لا يتمتعون في الغالب بالكفاءة الإدارية، ويصلون إلى مراكز صناعة القرار دون خبرة أو كفاءة، ونتيجة لمبدأ من يدفع أكثر فهو الأجدر بالمنصب، بجانب الوساطة والمجاملات المتبادلة بين أصحاب النفوذ وبعضهم البعض ومدى ثقل أقاربهم وأبناء عموماتهم، ناهيك عن ماضي آبائهم الذي يلقي بظلاله الكثيفة على تولي الأبناء مناصب آبائهم، مما يفسح المجال أمامهم لممارسة سرقات متعددة للمال العام استناداً لمواقعهم المتميزة في السلطة وتاريخ آبائهم المشرف؟

وهذا يعني أن الغالبية الساحقة ممن يصلون إلى هذه المناصب لا يستحقونها وتسد إليهم طبقاً لوفاء الدين الإداري للتكتلات، وبعبارة أخرى أن أب هذا أو صني لهذا المنصب فيجب إيصال ابنه؟ وهنا تحدث فوضى واختلاسات وسرقة المال العام والخاص تحت غطاء شرعي من قبل بعض المتنفذين والمنتفعين والتجار الذين في الغالب لا يلتفتوا إلى شريحة الفقراء، الذين يعتمدون على سواعدهم في الإنفاق على بيوتهم^(١٠٧).



وما سبق يعني أن الإدارة الفاسدة لا تتأكد أن رجالها أشخاص يتمتعون بحسن السمعة الوظيفية وطهارة اليد وغالباً لا تضع في الاعتبار ملكيتهم لمنشآت تجارية وصناعية والتزامات مما يتيح لهم الهيمنة والسرقة على كافة الأصعدة والتنكيل بمنافسيهم في المجال الاقتصادي، كما أن الإدارة المركزية باستانبول تشارك في إهدار المال العام بإرسالها مسئولين عديمي الكفاءة يهدرون المال العام في مشاريع وصفقات تجارية بلا عائد، ولا فائدة على البلاد، لكنها تصب في مصلحة التجار والمنتفعين والمتنفذين، الذين يشكلون جزءاً صغيراً من أفراد المجتمع ومعظمهم لا ينتمون للبلاد^٨.

ويحدث هذا ورجال الإدارة يعلمون جيداً أن هناك عقوبات رادعة تضع الحديد في يد كل مختلس، ومهدر للمال العام وكل هؤلاء يلقي بهم في السجون، وعلى النقيض تماماً من ذلك فإنهم يعلمون جيداً أن هذه العقوبات مكانها الطبيعي التجميد والتعقيم على الأحداث، ومن هنا يفعل هؤلاء ما يرغبون، وتكون مهمتهم مساعدة المراقبين الداخليين في ضبط المخالفات، وتوقيع العقوبات على الصغار، والعجيب أن غالبية رجال الإدارة يتعاملون مع المال العام على أنه كعكة أكل يحاول كل واحد التهام جزء منها، ومن هنا تزداد طرق إهدار المال، لكن إذا اعتبر هؤلاء المال العام وكأنه ماله الخاص لن يصل إلى هذا الإهدار^(١٠).

وما يثير القلق في هذا الجانب أن المتجاوز على المال العام ينظر لذلك على أنه جزء من ثقافته المهنية لا يستطيع الاستغناء عنه، حتى إذا وصل إلى درجة الإشباع، وهذه الصفات ينتج عنها جيل فاسد فكرياً، مهنيّاً وسلوكياً، وخلال هذه الظروف يصبح أي شخص يصل إلى كرسي المسؤولية في أي مركز حساس تتولد لديه نية التجاوز وردع أي مجد من نظرائه أيضاً، بمعنى أن هناك فريق متخصص في تحويل الشرفاء إلى مهدرين للمال العام يعملون في كل مكان، وهكذا تحدث سرقات للمال العام دون التفكير في المصلحة العامة، فهذهم الوحيد تحقيق مكاسب مادية طائلة في ظل تغييب متعمد لدور الإدارة^(١١).

ويبدو من المنطقي تماماً القول بأنه يتم إهدار المال العام على طبق من ذهب إلى المنتفعين والمتنفذين وأصحاب المصالح والنفوذ وهذه السرقة العلنية يعتبرها البعض حقاً أصيلاً من حقوقهم لا يمكن الاستغناء عنه،



ولو كانت هناك إدارة قوية تحافظ على المال العام لن يتجرأ أحد في التفكير بسرقة المال العام أو تحقيق امتيازات على حساب الكادحين، فالتلاعبات والتجاوزات على أشدها آنذاك بمباركة فئات محددة مستفيدة من بقاء الإدارة بلا حراك إلى الأمام؛ فالذين يصلون لمناصب عامة يسعون بكل جهدهم لتقديم مصالحهم الشخصية وتطلعاتهم المادية على مصلحة البلاد والعباد^(١١).

ولا نجد في هذا السياق أبلغ من وصف الجبرتي لهذا الأمر، وعلى حد قوله "وعزت الغلال بسبب نهب الأمراء وانقطاع الوارد من الجهة القبلية وشطح سعر القمح الي عشرة ريبالات الاردب واشتد جوع الفقراء ووصل مراد بيك الي بني سويف وأقام هناك وقطع الطريق علي المسافرين ونهبوا كل ما مر بهم في المراكب الصاعدة والهابطة"^(١٢)، وهكذا يتضح مدي الدور السلبي الذي لعبه رجال الإدارة في نهب مقدرات الأهالي.

ي - سرقات البدو:

تعد سرقات البدو من أخطر أنواع السرقات بالقاهرة العثمانية مقارنةً بالسرقات السابقة الذكر لأنها غالباً ما تكون مصحوبة بدمار كبير نتيجة لطبيعة البدو المرتبطة بقسوة البيئة، والواقع أن هجمات البدو تظهر بصورة واضحة على أطراف القاهرة القريبة من أماكن إقامتهم، وعلى الرغم من أن البدو لم يكن لهم دور في الصراعات السياسية، إلا إن دورهم كان خطيراً على الجانب الاقتصادي، متمثل في الاعتداء على الممتلكات بكافة أشكالها بالريف والمدينة على حدٍ سواء.

وقد شجع ضعف الإدارة في بعض فترات القرن السابع عشر على تنامي سرقات البدو على أطراف القاهرة لدرجة أن كثير من أهالي الأطراف نزحوا إلى قلب القاهرة، وغالباً ما كان البدو يقطعون الطرق ويستولون على ممتلكات الأهالي من الجمال وحمولتها ففي يوم واحد سرقوا أربعين جملاً محملة بالقمح والبطيخ^(١٣). وغالباً ما ينتج عن سرقات البدو أزمات اقتصادية شديدة وتشتد الأزمة بشكل أكثر وضوحاً إذا استولي البدو على جمال وحمير السقائيين وعلى حد وصف أحمد شلبي للأمر بقوله: "فنزل العرب في صبيحة ذلك



اليوم إلي الأربع جهات التي تنزل منها جمال السقاين واخذوا جميع الجمال والحمير فعز الماء وعطشت أهل القاهرة ... ووصلت القرية الماء من الصهريج إلي خمسة أنصاف^(١١٤).

وقد اتخذ هجوم البدو أنماطاً مختلفة، فمثلاً كان البدو يتخفون على امتداد الطرق الصحراوية وبين الأشجار بالمناطق القريبة من القاهرة في انتظار وصول قوافل التجارة أو الحجيج وغير ذلك ويقومون علي الفور بالهجوم على هؤلاء وأولئك ونهب ما معهم من بضائع وأمتعة، وقد زاد من سوء الأمر أن الإدارة العثمانية أوكلت لسالم بن حبيب^(١١٥) خفارة النيل من بولاق إلي رشيد ودمياط، وهو ما أدي إلي سيطرتهم علي الطريق الرئيسي والحيوي للتجارة إلي جميع أنحاء الوجه البحري.

ومن المؤكد أن سيطرتهم علي النقل النهري والطرق الموازية للنيل يسرت لهم قطع الطريق علي التجار براً وبحراً، حيث قاموا بالاستيلاء على البضائع والممتلكات، وهكذا يمكن القول بأن رغبة الإدارة العثمانية في السيطرة علي النيل وكفالة الأمن به عن طريق أولاد حبيب قد أتت بنتائج عكسية^(١١٦)، وعلى حد وصف أحمد شلبي "نزل عليهم سالم بن حبيب فعراهم وعراكل من رآه في الطريق ومن جملة ما اخذ جمال عبد الرحمن بك وكانت ٧٠ جملاً محملاً ذخيرة وكذلك جمال عبد الله بك وجمال السقاين وبهدلوا البلد بهدلة واسعة^(١١٧)".

وهكذا كانت سرقات البدو تحدث اضطراب وقلق على كافة الأصعدة السياسية والاجتماعية والاقتصادية لدرجة وصول تداعيات هذه الأحداث لقلب القاهرة فاضطر التجار لغلغ حوانيتهم^(١١٨)، بجانب أنها طالت رجال تنفيذ في السلطة، وغالباً ما كانت أعمال اللصوصية من قبل البدو مركزة على الخيول والجمال وغيرها بمعنى أنها مركزة على الدواب أكثر كونها مرتبطة بطبيعة نشاطهم بمناطق أطراف القري والمدن.

٤ - عقوبة السرقات:

حاولت الإدارة العثمانية في مصر توطيد الأمن وحماية رعاياها والحفاظ على أرواحهم وممتلكاتهم قدر استطاعتها، لكن على نقيض ذلك فإن كثرة الأعباء الملقاة على عاتقها حالت دون تنفيذ رغبتها، فحاولت البحث عن نظام يخفف من أعبائها الأمنية، فلجأت إلى تطبيق نظام الالتزام، لاسيما في مجال حماية المنشآت



الاقتصادية نظير أجر معين يؤدي إلى الملتزمين بحماية وحراسة هذه المنشآت بصفة أسبوعية، وأحياناً أخرى شهرية، على أنه لا بد من الالتزام والإقرار من جانب الملتزمين أمام قاضي الشرع في الجهة التي يعملون بها بسداد قيمة ما يسرق من البيوت أو الحواصل والوكالات وغيرها، وبناءً على ذلك كان الصوباشي وأعوانه يجوبون مناطق حراستهم ليلاً، وعلى حد قول إحدى الوثائق بأنه "ركب الصوباشي المرقوم بجماعته وطاف بدركه علي جاري عادته في وقت النصف من الليل^(١١٩)، وقد اختلفت عقوبة السرقة حسب قيمة الشيء المسروق ومدى تأثير ذلك على المجتمع ويمكن توضيح عقوبة السرقة في الآتي:

أ - عقوبة التشهير والضرب:

يشترط في عقوبة التشهير أن ينسب إلى الشخص أنه ارتكب فعلاً يمس بالمصلحة العامة أو الخاصة على حدٍ سواء؛ فإذا عرضت على القضاء قضية نسب فيها للمتهم أنه أتى فعلاً يمس أو يؤدي المصلحة العامة، وثبت لدى المحكمة صحة ما نسب إلى المتهم وجب على القاضي أن يعاقبه على ما نسب إليه بالعقوبة التي يراها ملائمة من بين العقوبات المقررة للتعذير الشرعي ومنها التأنيب اللفظي أو التشهير.

ويعد التشهير باللصوص من أنواع التعذير السائد آنذاك وهو من أخف أنواع العقوبات التي تفرض على اللصوص مقارنةً بالعقاب البدني، حيث يضاف بهم في الشوارع على الملاً مشياً على الأقدام أو مكبلين على ظهور دواب بشكل معكوس، وغالباً ما يكون ذلك متبوعاً بجمهور من الرجال، النساء والأطفال الذين يكيلون له السباب الجارح طيلة فترة العرض المخزي، وأحياناً أخرى يتم حلق ذقنه وكشف رأسه وتعريه أجزاء من جسده، ويعد ذلك من أفظع العقوبات النفسية، وأحياناً أخرى يتم ملازمته ببعض الأشياء المسروقة ليعرف الجميع أنه سرق هذا الشيء، ومن ضمن تعذير السرقة المد على القدم والضرب بالنبايت والذي قد يصل لمائة ضربة وذلك حسب حجم السرقة وتأثيرها على المجتمع^(١٢٠).

ب - عقوبة التعزيم (التعويض):



يتضح من خلال الوثائق أن التفرير قام في الأساس على مبدأ التعويض بأكثر ثمن للشيء المسروق؛ وكأن القاضي يريد أن يجعل من يسرق يؤدب على فعله بالتعويض الزائد وهو بمثابة عقوبة رادعة للسارق، وهذا يعني أن التفرير يقوم في الأساس على تأديب السارق من خلال كبح جماحه بدفع مبلغ مالي يفوق قيمة الشيء المسروق، والهدف من ذلك تعويض المسروق، والمبلغ الزائد في حقيقة الأمر عقوبة للسارق على فعلته، ويحدث ذلك بالأخص إذا كان هناك تواطؤ من قبل رجال الأمن.

والتعزيز عقوبة يقدرها القاضي في صورة تفاوت شدتها حسب درجات جريمة السرقة ودرجة خطورتها واختلاف المجرمين أنفسهم وما يكفي لردعهم، ومن ضمن ذلك إجبار السارق على رد المسروق بجانب تفريره، أما في حالة عدم معرفة السارق فإنه يتم تفرير مقدم الدرك قيمة المسروق، وهذا ما حدث في كثير من الحالات، ومنها على سبيل المثال وعلى حد قول أحد المتضررين "عن أن الذي يستحقه الشيخ ناصر بدمية المثني بذكرهما مبلغ قدره عشرة دنانير ما هو علي الحلول دينارين والباقي قدره ثمانية دنانير آخر الشهر ذلك القدر الذي عقد الصلح بينهما على ما ضاع له من الأمتعة والأسباب والنقد من حانوته الكائن بخط دار النحاس قبل تاريخه" (١)

وفي موضع آخر "أقر المقدم عبد الدايم بن عبد القادر أن في ذمته للشيخ نور الدين حسن بن علي الصناديقي عشرة دنانير يقوم له بذلك جملة واحدة على الحلول مقرا بأن المبلغ المذكور لزم ذمته وألتزم عبد الدايم في ذمته وماله بأنه متي ضاع للشيخ نور الدين المذكور من منزله وحاصله بخط غيط العدة أسباب أو نقدا أو غير ذلك لبلال كان على عبد الدايم القيام بنظيره ذلك من ماله وصلب حاله (٢٢١) ، وهكذا كانت عقوبة التفرير من ضمن العقوبات الرادعة للسارق المباشر في حالة التعرف عليه أم في حالة عدم التعرف عليه كان مسئول أمن الدرك من يتم تفريره.

ج - عقوبة السجن والاعتقال:



السجن هو عقوبة تصدر ضد شخص مدان بسرقة وما شابهها بعد محاكمته من قبل قاضي الشرع، أما الاعتقال فقد يكون سياسياً وقد يكون جنائياً والمعيار في ذلك وجود خطورة من المعتقل تهدد الأمن أو السلم والنظام العام^٣.

ومن ناحية أخرى فإن عقوبة السجن أحد أهم العقوبات الرادعة للصوص خصوصاً إذا ثبتت التهمة على السارق ويحدث ذلك بالأخص مع بعض مقدمي الدرك الذين نظروا لمحلات الأغنياء على أنها صيداً ثميناً يجب الاستيلاء عليه، وعلى حد قول أهالي أحد المناطق على سبيل المثال "أن عبد الجواد المقدم المذكور من أهل الفساد وان له سوابق سابقة وأنه يؤذي الجار والمار ... فسجنه مولانا"^٤.

وقد وجد نوع من اللصوص دائمي التردد على السجون، وكثيراً ما يتشاجرون مع السجناء ويهربون من السجن، وعلى حد وصف الوثيقة "فقبض عليه ... وسجنه على ذلك بسجن الشرع الشريف فمكث فيه مدة يسيرة ثم تعدي علي رجلين من السجناء فبطحهما وفر هاربا وجاء الأمر الشريف بالقبض عليه في يوم تاريخه وإحضاره للديوان الشريف فبلغه ذلك فتواري ولم يراه أحد إلي ليلة تاريخه"^٥، وفي موضع آخر "فأمر بسجن عبد الغفار إلي أن ينفذ الأمر"^٦، وهكذا كانت عقوبة السجن أحد العقوبات الرادعة للصوص.

أما بالنسبة لمقدمي الدرك المشاركين للصوص والمتواطئين معهم فإن مصيرهم السجن، وعلى حد وصف الأمر "فأوقع القبض عليه ووضع في السجن"^٧.

وفي نفس السياق فإنه في حال امتناع مقدمي الدرك عن دفع قيمة ما يسرق يتم حبسهم أو مصادرة أملاكهم وأموالهم بالقدر الذي يفي بقيمة التعويضات، ورغم هذه الجهود المبذولة من قبل الإدارة، إلا أن ذلك لم يكن كفيلاً بحفظ الأمن في كثير من الأحيان، حيث انتشرت سرقة الوكالات والحواصل في مناطق مختلفة من أنحاء البلاد خاصةً مناطق الأسواق.

د - عقوبة القطع:

إن عقوبة القطع لا توقع إلا بشروط كثيرة، يتعلق بعضها بمادة الشيء المسروق، وبعضها بقيمته، وبعضها بالمكان الذي سرق منه، وبعضها بالسارق نفسه، وبعضها بالمالك، وبعضها بعلاقة أحدهما بالآخر



وقرابته منه ، وبعضها الآخر بالشهود، وهذه الشروط لا تتوافر في كثير من الحالات ، كما أن عقوبة القطع لا توقع إلا إذا انتفت جميع الشبهات، فإن قامت شبهة ما ، مهما كانت تافهة ، لا يصح توقيع هذه العقوبة ، لأنه يجب درء الحدود بالشبهات، فعلى سبيل المثال إذا ادعى السارق إذا ادعى أن العين المسروقة ملكه اعتبر هذا الادعاء في نظر بعض المذاهب الإسلامية، شبهة تسقط عنه القطع ، وإن لم يقدم أية بينة على صحة ادعائه) ^٨ ^٢ ^(١).

ومن الجدير بالذكر أن سقوط عقوبة القطع لعدم توافر الشروط أو لقيام شبهة لا يعفى السارق من العقوبات الأخرى الأخرى الأخرى من القطع كالتعذيب مثل الضرب أو السجن، كما أن الشريعة الإسلامية بتقديرها لعقوبة القطع تدفع العوامل النفسية التي تدعو لارتكاب الجريمة بعوامل نفسية مضادة تصرف النظر عن جريمة السرقة ، فإذا تغلبت العوامل النفسية الداعية للسرقة على الإنسان وقام بالسرقة كان في العقوبة الرادعة التي تطبق عليه ما يردع العوامل النفسية فلا يحاول العودة للسرقة مرة ثانية) ^(٢٩).

وفي الحالات النادرة التي تم فيها توقيع عقوبة القطع وقعت في سرقة أموال وفي مبلغ قد يبدو تافها ومن ناحية أخرى فإن جنسية المسروق يبدو أنها لعبت دوراً في دفع العقوبة لتصل لحد القطع خصوصاً أن ابن إياس راوي الحدث قال بأن المسروق زعم وأن الناس تأسفوا على من قطع يده وأنه ظلم، وعلى حد وصفه "أن شخصا من العثمانية كان في خان الخليلي فقبض على شخص من العوام وزعم انه قد سرق من جيبه أربع أنصاف فلما قبض عليه وطلع به إلي ملك الأمراء (يقصد والى مصر) فلما أوقفه بين يديه وقص عليه قصته وما فعله به في خان الخليلي فلما سمع ملك الأمراء ذلك رسم للوالي بأن يقطع يده فقطع يده وعلقها في رقبته واشهره في القاهرة فتأسف الناس عليه كيف قطعت يده على أربع أنصاف وقد راح ظلما" ^(٣٠).

ي - عقوبة الشنق:

إن شنق السارق من بين العقوبات القاسية لاسيما إذا كان الشيء المسروق لا يتناسب مع حجم مثل هذه العقوبة، ويبدو أن هذه العقوبات القاسية سواء القطع أو الشنق كانت تنفذ في بداية الوجود العثماني في



مصر لردع الخارجين على القانون ولضبط النظام العام والذي يعزز هذا الأمر أنه بعد الاستيلاء النسبي للأمن لم يصادف مثل هذه العقوبات القاسية التي راح ضحيتها البعض ظلماً.

وعلى حد وصف صاحب بدائع الزهور للأمر بقوله: "وقعت حادثة شنيعة، وهو أن شخصا من العوام، كان أصله مؤذنا فدخل إلي بعض الغيطان وقطع عيدان خيار شنبر ووضعهم في قفة، فقبض عليه الخولي وحصل بينهما تشاجر فأغلظ عليه الخولي في القول فتشامتا وخرجا من القول للفعل فقبض عليه الخولي واتي به إلي بيت الوالي وقص عليه أمره فطلع به الوالي وعرضه علي ملك الأمراء وهو حامل القفه التي فيها الخيار الشنبر فلما علم ملك الأمراء حرج علي بيع الخيار الشنبر وصار يشتريه علي ذمته ويتجر فيه ثم ان ملك الامراء رسم للوالي بشنق ذلك الرجل الذي سرق الخيار الشنبر في رقبته وشق به من القاهرة حتى أتى إلي القنطرة الجديدة التي بزقاق الكحل فشقه هناك وأقام ثلاثة أيام وهو مصلوب لم دفن وراح الرجل ظلما علي بعض عيدان خيار شنبر ما يساوي ٤ أنصاف فتأسف عليه الناس كيف راح ظلما علي شيء ما يستحق هذا كله وكان له اولاد وام وزوجه وكان ملك الامراء خابر بيك يسكر بطول الليل ويصبح في خيال السكر يحك بين الناس بما يقتضيه عقله ولم يظهر العدل في محاكماته قط منذ ولي علي مصر (١٣١).

وفي موضع آخر "أن والي القاهرة شنق في يوم واحد ٢٤ إنسان، وخوزقهم منهم جماعة، وعلقهم في أماكن متفرقة، وكان أكثرهم حرامية وزغلية ومن عليه دم، فأخذهم الوالي في السجن حتى مضى شهر رمضان فأتلفهم في يوم واحد (١٣٢)، وهكذا يتضح أن الإدارة استخدمت كل أنواع العقوبات الخاصة باللصوص للحد من السرقة بل ذهب لما هو أبعد من قطع اليد حيث بالغت بشنق بعض اللصوص وإن كانت جميع هذه العقوبات تطبق على عامة الناس سواء قطع اليد أو الشنق في أشياء قيمتها لا تتجاوز أربعة أنصاف حسب رواية المصادر المعاصرة للأحداث، ولم يصادف البحث حالة تم فيها تطبيق عقوبة السرقة على أحد كبار رجال الإدارة.

ـ الخاتمة



تبين من خلال البحث أن السرقة ظاهرة اجتماعية لا يخلو منها مجتمع في كل زمانٍ ومكان، وليست محصورة في فئة أو وسط اجتماعي محدد، وهي أيضا ليست مرتبطة بوقت أو فترة معينة، فهي موجودة منذ بداية التاريخ البشري إلا أنها تختلف كماً ونوعاً من مجتمع لآخر، ومن زمن لآخر، فالسرقة ظاهرة اجتماعية تمس أفراد المجتمع، وأخطارها تقع على الجميع.

ويتضح أيضاً أن الفقر والحاجة هما أحد أسباب ازدياد حالات السرقة، وفي نفس السياق فإن غنى ورخاء البعض الذي يعقبه حراك اجتماعي هابط أحد عوامل انتشار الأعمال اللصوية من قبل هؤلاء الذين يريدون أن تظل مكانهم كما هي أمام الناس، ومن ناحية أخرى فإن معظم سرقات الأغنياء تبقى خفية نسبياً أو تسوى بشكل ودي قبل أن تطرق أبواب المحاكم، وعلى الجانب الآخر فإن الفقراء لا يتمتعون عادة بوسائل الحماية التي تتوفر للأغنياء، كما أنهم أكثر الناس تعرضاً للملاحقة وسوء الظن.

وعلى فرض أن الفقر سبباً للانحراف، فكيف يمكن تفسير السرقات التي تكثر في أوساط رجال الإدارة؟، وأمام هذا التناقض يمكننا القول أن الفقر بوجوهه المتعددة قد يشكل ظرفاً مهيأة للسرقة وغيرها، أو على الأقل فرصاً تسهل للسلوك الجانح احتمال حدوثه.

وغالباً ما بدأ هؤلاء اللصوص مشوارهم الاحترافي من رحم أسر مفككة أو تقع تحت خط الفقر، سعياً وراء الربح السريع، وقد تبين أن أكثر حالات السرقة تتم في أيام العطل والمناسبات والأعياد بعد أن يتأكد اللصوص من خلو الحوانيت أو المنازل من ساكنيها، وتكثر السرقات من خلال كسر وخلع الأبواب والشبابيك في مناطق الأثرياء وذلك لاحتواء المنازل في هذه المناطق على أموال ومصوغات وفي نفس السياق فإن جرائم الخلع والكسر تكثر في مساكن الفقراء أيضاً لكن السائد هو نقب الجدران نظراً لهشاشة وقدم منازل الفقراء.

وعلى الرغم من كل هذه الأعمال التي تثبت ضعف الإدارة في مواجهة اللصوص إلا أنها حاولت قدر استطاعتها السيطرة على الأوضاع الأمنية بشتى الطرق، والحقيقة أن هذه المحاولات لم تكن كفيلة بحفظ الأمن، فقد انتشرت السرقات في جميع المناطق، وهذا أمر طبيعي فكلما ازداد النشاط الاقتصادي في مكانٍ ما تبعته أعمال السرقة بشكل يتوازى مع حجم النشاط والعكس صحيح.



ومن خلال ما سبق يمكن القول بأنه لا يمكن تجاهل دور الإدارة على طول الخط، فبين حين وآخر كان لها دوراً هاماً أثناء بعض الأزمات من حيث تنظيم الأمور قدر استطاعتها، كما كانت الإدارة في نفس السياق تنفذ عقوبات متنوعة تردع الخارجين على القانون وذلك حسب طبيعة السرقة وتأثيرها على المجتمع.

* * *

حاشية البحث

١. دار الوثائق القومية: محكمة باب سعادة والخرق، س ٧٢٦، م ٥٣٤، ص ١١٨، الاثنين ٢١ ذي القعدة ٩٧٠ هـ / الموافق ١١ يوليو ١٥٦٣ م.
٢. محكمة البرمسية، س ٧٠٧، م ١١٦٥، ص ١٨٣، الاثنين ١٣ رمضان ٩٥٥ هـ / الموافق ١٥ أكتوبر ١٥٤٨ م؛ محكمة طولون ١٨٩، م ١٠٤، ص ٣٢، السبت ١٥ جماد الآخر ١٠١١ هـ / الموافق ٢٩ نوفمبر ١٦٠٢ م.
٣. محكمة طولون، س ١٧٦، م ٧٦، ص ٢٤، السبت ١ ذي القعدة ٩٨٤ هـ / الموافق ١٩ يناير ١٥٧٧ م؛ س ٢٠٦، م ٤٧٩، ص ١٠٧، الاثنين ٢ رجب ١٠٨٠ هـ / الموافق ٢٥ نوفمبر ١٦٦٩ م.
٤. محكمة الباب العالي، س ٥٢، م ١٠٠١، ص ٣٢١، الأحد ١٧ صفر ١٠٠١ هـ / الموافق ٢٢ نوفمبر ١٥٩٢ م.
٥. محكمة مصر القديمة، س ١٠٤، م ٦٩٧، ص ٤٣٢، الخميس ١٦ جماد الأول ١٠٨٣ هـ / الموافق ٨ سبتمبر ١٦٧٢ م.
٦. محمد بن إياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج ٥، تحقيق محمد مصطفى، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤، ص ٢٧٣.
٧. المصدر السابق ج ٥، ص ٢٥٤ - ٢٥٥، ص ٤٧٦.
٨. محكمة الباب العالي، س ٤٦، ص ٧١، م ٤٣٣، م ٤٠٤، ص ٧٦، الثلاثاء ٢ جماد الآخر ٩٨٩ هـ / الموافق ٣ يوليو ١٥٨١ م.
٩. محكمة مصر القديمة، س ٩٦، م ٩٨١، ص ٩٨، الثلاثاء ٢١ رمضان ٩٩٢ هـ / الموافق ٢٥ سبتمبر ١٥٨٤ م.
١٠. محكمة الباب العالي، س ٨٧، م ١١٠٨، ص ٢٥٥، السبت ١٠ جماد أول ١٠١٦ هـ / الموافق ١ سبتمبر ١٦٠٧ م.
١١. يبلصهم أي أخذ مالهم بغير حق، و هو المال المأخوذ خارجاً عن الضرائب الشرعية.
١٢. الصوباشي: هو رجل الشرطة المختص بحفظ الأمن الداخلي.



١٣. محكمة مصر القديمة، س ٩٣، م ٥٨١، ص ١٠٤، الاثنين ٢٤ رمضان ٩٧٨ هـ / الموافق ١٨ فبراير ١٥٧١ م.
١٤. المصدر السابق، س ٩٢، م ١٧٢، ص ٣٢، الخميس ٤ رجب ٩٧١ هـ / الموافق ١٧ فبراير ١٥٦٤ م؛ محكمة الزاهد، س ٦٦٦، م ٣٤٦، ص ٢٣١، الأربعاء ٢٠ رمضان ١٠٠٨ هـ / الموافق ٥ إبريل ١٦٠٠ م.
١٥. محكمة قناطر السباع، س ١١٥، م ١٠٢٦، ص ٢٣٣، الاثنين ١٢ شعبان ٩٥٧ هـ / الموافق ٢٥ أغسطس ١٥٥٠ م؛ محكمة باب السعادة والخرق، س ٧٢٦، م ١٤٥، ص ٣٥، الجمعة ١٢ شوال ٩٧٠ هـ / الموافق ٣ يونيو ١٥٦٣ م.
١٦. عبد الرحمن بن حسن الجبرتي: عجائب الآثار في التراجم والأخبار ج ٣، تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (مكتبة الأسرة)، ٢٠٠٣، ص ١٦٣.
١٧. محكمة مصر القديمة، س ٩٣، م ٦٩، ص، الأربعاء ١١ جماد الأول ٩٧٨ هـ / الموافق ١٠ أكتوبر ١٥٧٠ م.
١٨. المصدر السابق، س ٧٤، م ١٤٠، ص ٢٨، الاثنين ٤ محرم ٩٧٤ هـ / الموافق ٢١ يوليو ١٥٦٦ م.
١٩. المصدر السابق، س ٩٣، م ٥٤٦، ص ٩٧، الخميس ١٣ رمضان ٩٧٨ هـ / الموافق ٧ فبراير ١٥٧١ م.
٢٠. المصدر السابق، س ٩٦، م ٩٨١، ص ٩٨، الثلاثاء ٢١ رمضان ٩٩٢ هـ / الموافق ٢٥ سبتمبر ١٥٨٤ م.
٢١. محكمة الباب العالي، س ١٢، م ٨٤٢، ص ١٩٦، السبت ١١ رجب ٩٥٩ هـ / الموافق ٢ يوليو ١٥٥٢ م؛ محكمة طولون، س ١٧٣، م ١٤٥، ص ٢٣٥، الأربعاء ١٨ صفر ٩٨٠ هـ / الموافق ٢٩ يونيو ١٥٧٢ م.
٢٢. محمد بن إياس: مصدر سابق ج ٥، ص ١٤٦.
٢٣. محكمة باب الشعرية، س ٥٩٢، م ٨١٢، ص ١٧٨، الخميس ١ محرم ٩٩٥ هـ / الموافق ١١ ديسمبر ١٥٨٦ م.
٢٤. المصدر السابق، س ٦٣٨، م ٢٢٥، ص ٩١. ٩٢، الثلاثاء ١٣ صفر ١١٥٠ هـ / الموافق ١١ يونيو ١٧٣٧ م.
٢٥. محكمة مصر القديمة، س ٨٩، م ١٣٤٧، ص ٢٣١، السبت ١٨ رجب ٩٥٩ هـ / الموافق ٩ يوليو ١٥٥٢ م.
٢٦. محكمة الباب العالي، س ١٥٣، م ١١٩٩، ص ٢٦٢؛ محكمة مصر القديمة، س ٨٧، م ١٥٧٤، ص ٢٤٢، الأربعاء ١٨ رجب ٩٥٥ هـ / الموافق ٢٢ أغسطس ١٥٤٨ م.
٢٧. محكمة مصر القديمة، س ٨٧، م ١٢٠، ص ١٩، الاثنين ٨ صفر ٩٥٥ هـ / الموافق ١٨ مارس ١٥٤٨ م.
٢٨. محكمة باب الشعرية، س ٥٩٠، م ١١٩٣، ص ٣١٢، الأربعاء ٢٢ جماد الأول ٩٧٢ هـ / الموافق ٢٥ ديسمبر ١٥٦٤ م.
٢٩. محكمة قوصون، س ٢٥٨، م ٣٦٢، ص ١٣٤، الثلاثاء ٢٢ جماد أول ١٠١٤ هـ / الموافق ٤ أكتوبر ١٦٠٥ م.
٣٠. محكمة مصر القديمة، س ٨٦، م ٦٤٩، ص ٩٤، الأحد ٦ جماد الأول ٩٥١ هـ / الموافق ٢٥ يوليو ١٥٤٤ م؛ محافظ الدشت، محفظة ١٤٤، م ٢، ص ١٠٦، الخميس ١٦ جماد أول ١٠٣٤ هـ / الموافق ١٣ فبراير ١٦٢٥ م.
٣١. محكمة مصر القديمة، س ٩٦، م ٢٠٠٠، ص ٦٠٦، الأربعاء ١٨ شوال ٩٩٣ هـ / الموافق ١٢ أكتوبر ١٥٨٥ م.



٣٢. احمد شليبي بن عبد الغني الحنفي المصري: أوضح الإشارات فيمن تولى مصر من الوزراء الباشات، تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٧٨، ص ١٤٨، ١٤٩.
٣٣. المصدر السابق، ص ٦١٨ .
٣٤. عبد الرحمن الجبرتي: مصدر سابق ج ٣، ص ١٥٢ .
٣٥. محكمة مصر القديمة، س ٨٥، م ٩٣٩، ص ٤٣١؛ محكمة باب الشعرية، س ٥٨٨، م ٩٣٢، ص ٢٨٨، الثلاثاء ٤ شوال ٩٦٨ هـ / الموافق ١٧ يونيو ١٥٦١ م؛ س ٨٩، م ١٥١٣، ص ٣١٦، الأحد ١٦ شعبان ٩٥٩ هـ / الموافق ١٦ أغسطس ١٥٥٢ م؛ محكمة باب الشعرية، س ٥٩٨، م ٤٦٢، ص ١٣٨، السبت ١٦ شعبان ١٠٠٧ هـ / الموافق ١٣ مارس ١٥٩٩ م؛ محكمة طولون، س ١٩٠، م ٥٧١، ص ١٦٢، الاثنين ١٦ شعبان ١٠١٤ هـ / الموافق ٢٦ ديسمبر ١٦٠٥ م.
٣٦. محكمة قناطر السباع، س ١١٧، م ٤٦. ٤٧، ص ١٥، الاثنين ١٣ محرم ٩٦١ هـ / الموافق ١٨ ديسمبر ١٥٥٣ م.
٣٧. محكمة الباب العالي، س ١٢، م ١٨١١، ص ٣٩٠، الأربعاء ٥ رمضان ٩٥٩ هـ / الموافق ٢٤ أغسطس ١٥٥٢ م؛ محكمة باب سعادة والخرق، س ٧٢٦، م ٥٣٤، ص ١١٨، الاثنين ٢١ ذي القعدة ٩٧٠ هـ / الموافق ١١ يوليو ١٥٦١ م؛ محكمة مصر القديمة، س ٩١، م ١٢٨١، ص ٢٤٨، الخميس ١٠ محرم ٩٧٢ هـ / الموافق ١٧ أغسطس ١٥٦٤ م.
٣٨. محكمة مصر القديمة، س ٨٥، م ٦٩٨، ص ٣٢٤، الأحد ١٠ محرم ٩٣٩ هـ / الموافق ١١ أغسطس ١٥٣٢ م؛ محكمة طولون، س ٢٠٦، م ٤٧٩، ص ١٠٧، الاثنين ٢ رجب ١٠٨٠ هـ / الموافق ٢٥ نوفمبر ١٦٦٩ م.
٣٩. محكمة مصر القديمة، س ٨٩، م ١٣٤٧، ص ٢٣١، السبت ١٨ رجب ٩٥٩ هـ / الموافق ٩ يوليو ١٥٥٢ م.
٤٠. احمد شليبي: مصدر سابق، ص ٥٨٣.
٤١. محمد بن إياس: مصدر سابق ج ٥، ص ١٤٦.
٤٢. عبد الرحمن الجبرتي: مصدر سابق ج ٣، ص ١٧١.
٤٣. محكمة مصر القديمة، س ٩٢، م ٣٢١، ص ٢٨٩، الجمعة أوائل ذي القعدة ٩٧٤ هـ / الموافق ٩ مايو ١٥٦٧ م.
٤٤. محكمة طولون، س ١٧٣، م ١٦٨، ص ٤١، السبت ١ ربيع الأول ٩٨٠ هـ / الموافق ١١ يوليو ١٥٧٢ م.
٤٥. محكمة مصر القديمة، س ١٠٤، م ٦٧٨، ص ٢٣٢، الأحد ١ ربيع أول ١٠٨٣ هـ / الموافق ٢٦ يونيو ١٦٧٢ م.
٤٦. محكمة باب الشعرية، س ٥٨٦، م ٥٤٦، ص ١٥٨، الاثنين ١٤ شوال ٩٧١ هـ / الموافق ٢٥ مايو ١٥٦٤ م.
٤٧. المصدر السابق، س ٥٨٩، م ٥٥٨، ص ١٦٢، الثلاثاء ١٥ شوال ٩٧١ هـ / الموافق ٢٦ مايو ١٥٦٤ م.



٤٨. أويس باشا ترتيبه في ولاية مصر رقم ٢٨ وتولى شئون مصر في الفترة من عام ١٥٩١. ١٥٨٧ م.
٤٩. محكمة طولون، س ٢٠٢، م ٣٦٢، ص ١٢٧؛ محكمة البرمشية، س ٧٠٧، م ١٤٨٣، ص ٢٣٩، الأربعاء ٢٦ محرم ٩٩٧ هـ / الموافق ١٤ ديسمبر ١٥٨٨ م.
٥٠. محكمة طولون، س ١٩٦، م ١٩٦٠، ص ٤٣٢، الأحد ١٦ جماد الآخر ١٠٣٨ هـ / الموافق ٩ فبراير ١٦٢٩ م.
٥١. احمد شليبي: مصدر سابق، ص ٦١٨.
٥٢. محكمة الباب العالي، س ١٢٩، م ١١٣٨، ص ٣٠٦، السبت ٢ صفر ١٠٦٢ هـ / الموافق ١٣ يناير ١٦٥٢ م.
٥٣. محكمة مصر القديمة، س ٩٣، م ١٣٥٧، ص ٢٥٣، الاثنين ٣ جماد الآخر ٩٧٩ هـ / الموافق ٢٢ أكتوبر ١٥٧١ م.
٥٤. محكمة الباب العالي، س ١٦٢، م ٥١٠، ص ١٢٣، السبت ٢٠ ذي القعدة ١٠٨٧ هـ / الموافق ٢٣ يناير ١٦٧٧ م.
٥٥. محكمة مصر القديمة، س ٧٦٠، م ٢١٧، ص ٨٦، الجمعة ١٤ ربيع الأول ١٠٤٠ هـ / الموافق ٢٠ أكتوبر ١٦٣٠ م.
٥٦. محكمة البرمشية، س ٧٠٦، م ٢٢٩، ص ٧١، الخميس ٢٨ رجب ٩٨٠ هـ / الموافق ٣ ديسمبر ١٥٧٢ م.
٥٧. محكمة بولاق، س ١٨، م ٣٤٨، ص ١٤٣، الخميس ٢٨ رجب ٩٦٩ هـ / الموافق ٢ ابريل ١٥٦٢ م؛ محكمة قناطر السباع، س ١٢١ مكرر، م ١٣٧، ص ٣٤، الجمعة الآخر من رمضان ٩٩٧ هـ / الموافق ١١ أغسطس ١٥٨٩ م.
٥٨. محكمة البرمشية، س ٧٠٥، م ١٤٠٠، ص ٣٥٥، الخميس ١١ ربيع الآخر ٩٧٨ هـ / الموافق ٣ سبتمبر ١٥٧٠ م.
٥٩. محكمة قناطر السباع، س ١١٥، م ١٤٦٤، ص ٣٢٨، السبت ١٢ رمضان ٩٥٧ هـ / الموافق ٢٣ سبتمبر ١٥٥٠ م؛ محكمة باب الشعرية، س ٥٨٨، م ١٨٤، ص ٤٧، الثلاثاء ٩ رجب ٩٦٨ هـ / الموافق ٢٥ مارس ١٥٦١ م.
٦٠. محكمة مصر القديمة، س ٨٥، م ٣٧٠، ص ٥٥، الاثنين ٢ ربيع آخر ٩٥١ هـ / الموافق ٢٢ يونيو ١٥٤٤ م؛ محكمة باب الشعرية، س ٥٨٨، م ٣٢٧، ص ٥٧، السبت ١٠ رجب ٩٦٨ هـ / الموافق ٢٦ مارس ١٥٦١ م؛ محكمة الصالح، س ١١٦، م ٤٦٧، ص ١٢٧، الجمعة ١٧ ربيع الأول ١٠٠٢ هـ / الموافق ١٠ ديسمبر ١٥٩٣ م.
٦١. محكمة باب الشعرية، س ٥٨٥، م ٢٢٤، ص ٥٣، الثلاثاء ١٨ صفر ٩٦٣ هـ / الموافق ١ يناير ١٥٥٦ م؛ محكمة الباب العالي، س ١٢٤، م ٦٩٧، ص ١٥٤، الاثنين ١٦ شعبان ١٠٥٤ هـ / الموافق ١٧ أكتوبر ١٦٤٤ م.
٦٢. محكمة باب الشعرية، س ٦٢٧، م ٤٣١، ص ١٣، الجمعة ٤ جماد الآخر ١٠٧٨ هـ / الموافق ٢١ أكتوبر ١٦٦٧ م.
٦٣. محكمة مصر القديمة، س ٨٧، م ٢٦٢، ص ٣٦، الخميس ٢٥ صفر ٩٥٥ هـ / الموافق ٤ ابريل ١٥٤٨ م؛ محكمة طولون، س ١٨٧، م ٨٨٣، ص ٢٦٤، الجمعة ٢١ شعبان ١٠٠٧ هـ / الموافق ١٨ مارس ١٥٩٩ م؛ محمد بن إياس: مصدر سابق ج ٥، ص ١٩٦.



٦٤. محكمة البرمسية، س ٧٠٦، م ١٤٧٥، ص ٢٥٠، السبت ٢٦ صفر ٩٨١ هـ / الموافق ٢٦ يونيو ١٥٧٣ م؛
 محكمة باب سعادة والخرق، س ٣٧١، م ١٨١، ص ٩٨، الاثنين ٢٤ صفر ٩٩٨ هـ / الموافق ٣ يناير ١٥٩٠ م؛
 محكمة الصالح، س ٣١٦، م ١٥٨٩، ص ٤٣٠، الجمعة ١٨ صفر ١٠٠٢ هـ / الموافق ١٢ نوفمبر ١٥٩٣ م.
٦٥. محكمة الباب العالي، س ١٢٩، م ١٢٧١، ص ٣٥١، الجمعة ٧ ربيع الأول ١٠٦٢ هـ / الموافق ١٦ فبراير ١٦٥٢ م.
٦٦. محكمة جامع الحاكم، س ٥٣٩، م ١٤٨٩، ص ٣٦١، الأحد ٩ ربيع الآخر ٩٦٩ هـ / الموافق ١٦ ديسمبر ١٥٦١ م؛
 محكمة مصر القديمة، س ٩٣، م ١٢٠٤، ص ٩٧٠، الاثنين ١٩ صفر ٩٨٠ هـ / الموافق ٣٠ يونيو ١٥٧٢ م.
٦٧. محكمة مصر القديمة، س ٨٨، م ٤٠، ص ٢٧، الأربعاء ١٨ صفر ٩٥٨ هـ / الموافق ٢٤ فبراير ١٥٥١ م؛
 محكمة جامع الحاكم، س ٥٤٠، ص ١٤٢، م ٦٤٧، الثلاثاء ١٩ شوال ٩٦٦ هـ / الموافق ٢٤ يوليو ١٥٥٩ م.
٦٨. محكمة الباب العالي، س ١١٩، م ٢٦٩، ص ٤٨، الأربعاء ١٧ ربيع أول ١٠٤٨ هـ / الموافق ٢٨ يوليو ١٦٣٨ م.
٦٩. محكمة باب الشعرية، س ٦٠٠، م ٤٤٦، ص ١٧٣، الأحد ١٦ شعبان ١٠١٢ هـ / الموافق ١٨ يناير ١٦٠٤ م.
٧٠. يوسف الملواني: تحفة الأجيال بمن ملك مصر من الملوك والنواب، تحقيق عماد احمد هلال وآخرون، القاهرة، مكتبة العربي، ٢٠٠٠، ص ٣٦٧.
٧١. احمد شلبي: مصدر سابق، ص ١٩٣. ١٩٤.
٧٢. المصدر السابق، ص ٥٨٣.
٧٣. محكمة باب الشعرية، س ٥٨٨، م ٦٠٩، ص ١٥٤، السبت ١٠ شعبان ٩٦٨ هـ / الموافق ٢٥ أبريل ١٥٦١ م.
٧٤. محكمة الزاهد، س ٦٧١، م ١٣٦٨، ص ٩٨٠، الاثنين ٦ جماد الأولي ١٠٥٩ هـ / الموافق ١٧ مايو ١٦٤٩ م.
٧٥. محكمة مصر القديمة، س ٨٧، م ٥٨٠، ص ٨١، السبت ٣ ربيع الآخر ٩٥٥ هـ / الموافق ١١ مايو ١٥٤٨ م.
٧٦. المصدر السابق، س ٨٦، م ٥٠٣، ص ٢٧٣، الجمعة ١١ ربيع الآخر ٩٥١ هـ / الموافق ١ يوليو ١٥٤٤ م؛
 محكمة جامع الحاكم، س ٥٤٧، م ٨٤٦، ص ٢٤١، الجمعة ٢٣ ربيع الآخر ٩٨١ هـ / الموافق ٢١ أغسطس ١٥٧٣ م.
٧٧. عبد الرحمن الجبرتي: مصدر سابق ج ٣، ص ١٥٢.
٧٨. أغا: كلمة عثمانية محرفة عن أصلها الفارسي (أقا) وهي في معناها الاجتماعي تعني الأب أو العم الكبير أو الأخ الكبير، أما بالنسبة لمعناها في الجانب العسكري والإداري فهي تعني السيد، المعلم، الرئيس، أنظر: فارس أفندي الخوري اللبناني: كنز لغا، بيروت، مطبعة المعارف، ١٨٧٦، ص ٢٧.
٧٩. المقصود بالصناجق هنا هم حكام الأقاليم.
٨٠. احمد شلبي: مصدر سابق، ص ٥٧١.



٨١. المصدر السابق، ص ٦١٨ .
٨٢. محكمة مصر القديمة، س ١٠٤، م ٦٩٧، ص ٤٣٢، الخميس ١٦ جماد الأول ١٠٨٣ هـ / الموافق ٨ سبتمبر ١٦٧٢ م.
٨٣. محكمة جامع الحاكم، س ٧٢٤، م ٤٢٧، ص ١٤٩، الخميس ٢٩ صفر ٩٨٠ هـ / الموافق ١٠ يوليو ١٥٧٢ م؛ محكمة الباب العالي، س ١١٧، م ١٨٢٨، ص ٤٠٣، السبت ١٩ جماد أول ١٠٤٦ هـ / الموافق ١٨ أكتوبر ١٦٣٦ م.
٨٤. احمد شليبي: مصدر سابق، ص ١٩٣. ١٩٤ .
٨٥. المصدر السابق، ص ١٩٣. ١٩٤ .
٨٦. أحمد الدمرداش كنتخدا عزبان: الدررة المصانة في أخبار الكنانة، تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، القاهرة، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، ١٩٨٩، ص ١٧؛ احمد شليبي: مصدر سابق، ص ١٩٣، ١٩٤ .
٨٧. أحمد شليبي: مصدر السابق، ص ٣٤٧. ٣٤٨ .
٨٨. المصدر السابق، ص ١٩٣. ١٩٤ .
٨٩. محكمة الباب العالي، س ١٤٣، م ١٣٥٩، ص ٤١٤، الثلاثاء ١٥ شوال ١٠٧٦ هـ / الموافق ٢٠ إبريل ١٦٦٦ م.
٩٠. المصدر السابق، س ٥٢، م ١٠٠١، ص ٣٢١، ١٧ صفر ١٠٠١ هـ / الموافق ٢٢ نوفمبر ١٥٩٢ م.
٩١. محكمة قناطر السباع، س ١٢٠، م ٦٤٨، ص ١٧٧، الجمعة ١ جماد الأول ٩٧٦ هـ / الموافق ٢١ أكتوبر ١٥٦٨ م.
٩٢. محكمة الباب العالي، س ١١٧، م ١٣٧٩، ص ٢٩٧، الخميس مستهل ربيع الثاني ١٠٤٦ هـ / الموافق ٢٧ يناير ١٦٥٦ م.
٩٣. محكمة قوصون، س ٣٠٤، م ٦٣٢، ص ٢١٩، الأربعاء ١٠ محرم ١٢٠١ هـ / الموافق ١ نوفمبر ١٧٨٦ م.
٩٤. محكمة الباب العالي، س ١٢٩، م ٧٢٧، ص ١٩١، الاثنين ١٠ شوال ١٠٦١ هـ / الموافق ٢٥ سبتمبر ١٦٥١ م.
٩٥. محكمة البرمشية، س ٧٠٥، م ٩٣٦، ص ٢٢٨، الخميس ٢٦ ذي الحجة ٩٧٧ هـ / الموافق ٣١ مايو ١٥٧٠ م.
٩٦. محكمة مصر القديمة، س ٩٤، م ٨٢٩، ص ١٧٥، الأربعاء ٢٩ شوال ٩٨٠ هـ / الموافق ٣ مارس ١٥٧٣ م.
٩٧. محكمة الصالح، س ٣١٦، م ٤٨٢، ص ١٣١، الجمعة ١٧ ربيع الأول ١٠٠٢ هـ / الموافق ١٠ ديسمبر ١٥٩٣ م.
٩٨. المصدر السابق، س ٣١٧، م ١٢٥٩، ص ٣٣٤، الثلاثاء ٩ رمضان ١٠٠٤ هـ / الموافق ٦ مايو ١٥٩٦ م؛ محكمة الباب العالي، س ١٠٦، م ٤٤٥، ص ١٦٥، الاثنين ١٢ محرم ١٠٣٥ هـ / الموافق ١٣ أكتوبر ١٦٢٥ م.
٩٩. احمد شليبي: مصدر سابق، ص ٦١٨ .



١٠٠. محكمة مصر القديمة، س ٩٦، م ٨٤٦، ص ٢٢٣، الجمعة ٢٧ رجب ٩٩٢ هـ / الموافق ٣ أغسطس ١٥٨٤ م.
١٠١. محكمة قناطر السباع، س ١٢١ مكرر، م ١٣٧، ص ٣٤، الجمعة الآخر رمضان ٩٩٧ هـ / الموافق ١٨ ديسمبر ١٥٨٨ م.
١٠٢. محكمة طولون، س ٢٢٥، م ١١١٢، ص ٢٩٣، ١٠ محرم ١١٦٠.
١٠٣. محكمة مصر القديمة، س ٩٦، م ٩٨١، ص ٩٨، الأحد ١٠ محرم ٩٩٢ هـ / الموافق ٢٢ يناير ١٥٨٤ م.
١٠٤. المصدر السابق، س ٩٤، م ٨٢٩، ص ١٧٥، الأربعاء ٢٩ شوال ٩٨٠ هـ / الموافق ٣ مارس ١٥٧٣ م.
١٠٥. احمد شلبي: مصدر سابق، ص ٥٨٣.
١٠٦. محكمة الباب العالي، س ١٠٠، ص ٥٩، م ٤٧٤، ٣٢١، الأربعاء ٩ جماد الأولي ١٠٤٦ هـ / الموافق ٨ أكتوبر ١٦٣٦ م.
١٠٧. المصدر السابق، س ١٦٠، م ٤٥٠، ص ١٢٣، الأحد ١٢ شوال ١٠٨٦ هـ / الموافق ٢٩ ديسمبر ١٦٧٥ م.
١٠٨. المصدر السابق، س ٥٢، م ١٠٠١، ص ٣٢١، الأحد ١٧ صفر ١٠٠١ هـ / الموافق ٢٢ نوفمبر ١٥٩٢ م؛ س ١٦٣، م ١٧١٢، ص ٤٣٩، الأحد ١١ جماد الأول ١٠٨٨ هـ / الموافق ١١ يوليو ١٦٧٧ م.
١٠٩. محكمة مصر القديمة، س ٩٤، م ٨٢٩، ص ١٧٥، الأربعاء ٢٩ شوال ٩٨٠ هـ / الموافق ٣ مارس ١٥٧٣ م؛ محكمة الباب العالي، س ٥٢، م ١٠٠١، ص ٣٢١، ١٧ صفر ١٠٠١ هـ / الموافق ٢٢ نوفمبر ١٥٩٢ م.
١١٠. محكمة قناطر السباع، س ١٢٤، م ١١٠٩، ص ٣٢٥، الأربعاء ١٧ صفر ١٠٠٤ هـ / الموافق ٢١ أكتوبر ١٥٩٥ م؛ محكمة الباب العالي، س ١١٧، م ١٣٧٩، ص ٢٩٧، الاثنين مستهل ربيع الثاني ١٠٤٦ هـ / الموافق ١ سبتمبر ١٦٩٣ م.
١١١. محكمة الصالح، س ٣١٥، م ١٤٦٤، ص ٤٤٤، الخميس ١٧ ربيع الآخر ١٠٠١ هـ / الموافق ٢٠ يناير ١٥٩٣ م.
١١٢. عبد الرحمن الجبرتي: مصدر سابق ج ٣، ص ١٠٧.
١١٣. محمد بن إياس: مصدر سابق، ج ٥، ص ٢٢٠.
١١٤. أحمد شلبي: مصدر سابق، ص ٢٤٠، ٢٤١.
١١٥. أولاد حبيب: يعود وجودهم إلي الربع الأخير من القرن السابع عشر، وقد استمرت هذه الأسرة ثلاثة أجيال، ومؤسسها الشيخ حبيب الذي توفي ١٧١٥ م، وتولي بعده ابنه سالم الذي توفي سنة ١٧٣٨ م، ثم سو يلم الذي بموته سنة ١٧٦٧ م انتهى جبروت هذه الأسرة وقوتها وللمزيد حول هذا الموضوع أنظر: رضا أسعد: محصول الأرز وتجارته في القرن الثامن عشر، رسالة ماجستير، قسم التاريخ، كلية الآداب - جامعة المنصورة، ٢٠٠٥، ص ١٥٣.



١١٦. محكمة رشيد، س ١٠٥، م ١٣٤، ص ٧٨، الخميس ١٠ شعبان ١١٠٩ هـ / الموافق ٢٠ فبراير ١٦٩٨ م.
١١٧. أحمد شلبي: مصدر سابق، ص ٣٦١.
١١٨. يوسف الملواني: مصدر سابق، ص ٣٠٧-٣١٣؛ احمد شلبي: مصدر سابق، ص ٥٨٢.
١١٩. محكمة مصر القديمة، س ١٠٤، م ٦٩٧، ص ٤٣١، الخميس ١٦ جماد الأول ١٠٨٣ هـ / الموافق ٨ سبتمبر ١٦٧٢ م.
١٢٠. أحمد شلبي: مصدر سابق، ص ٤٢٨.
١٢١. محكمة مصر القديمة، س ٨٧، م ٢٢٣٧، ص ٢١٣٦، الثلاثاء ٢١ رمضان ٩٥٥ هـ / الموافق ٢٣ أكتوبر ١٥٤٨ م.
١٢٢. محكمة باب سعادة والخرق، س ٧٢٦، م ٧٩٠، ص ١٧٥، الخميس ٢٢ الحجة ٩٧٠ هـ / الموافق ١١ أغسطس ١٥٦٣ م؛ محكمة قناطر السباع، س ١٢٠، م ٦٤٨، ص ١٧٧، الجمعة ١٦ جماد الأول ٩٧٦ هـ / الموافق ٢١ أكتوبر ١٥٦٨ م؛ محكمة قوصون، س ٢٤٨، م ١٣٠، ص ٤٢، الأحد ٢٨ ربيع ثاني ٩٩٥ هـ / الموافق ٧ ابريل ١٥٨٧ م.
١٢٣. محكمة قوصون، س ٢٥٨، م ٣٦٢، ص ١٣٤، الاثنين ٢٩ ربيع آخر ١٠١٤ هـ / الموافق ١٢ سبتمبر ١٦٠٥ م.
١٢٤. محكمة الباب العالي، س ١١٧، م ١٣٧٩، ص ٢٩٧، الاثنين مستهل ربيع الثاني ١٠٤٦ هـ / الموافق ١ سبتمبر ١٦٣٦ م.
١٢٥. محكمة مصر القديمة، س ١٠٤، م ٦٩٧، ص ٤٣١، الخميس ١٦ جماد الأول ١٠٨٣ هـ / الموافق ٨ سبتمبر ١٦٧٢ م.
١٢٦. محكمة الباب العالي، س ١٢، م ٨٤٢، ص ١٩٦، السبت ١١ رجب ٩٥٩ هـ / الموافق ٢ يوليو ١٥٥٢ م.
١٢٧. محكمة مصر القديمة، س ٩٤، م ٨٢٩، ص ١٧٥، الأربعاء ٢٩ شوال ٩٨٠ هـ / الموافق ١٨ مارس ١٥٤٨ م.
١٢٨. محكمة الصالح، س ٣١٠، م ١٠٢٧، ص ٢٨٥، السبت ١٤ ربيع الثاني ٩٧٦ هـ / الموافق ٥ أكتوبر ١٥٦٨ م؛ س ٣٠٨، م ١٥٨٧، ص ٣٢٣، الأحد ١٦ رجب ٩٦١ هـ / الموافق ١٦ يونيو ١٥٥٤ م.
١٢٩. محكمة مصر القديمة، س ٨٧، م ١٢٠، ص ١٩، الاثنين ٨ صفر ٩٥٥ هـ / الموافق ١٨ مارس ١٥٤٨ م.
١٣٠. محمد بن إياس: مصدر سابق ج ٥، ص ٢٧٣.
١٣١. المصدر السابق ج ٥، ص ٢٥٤-٢٥٥.
١٣٢. المصدر السابق ج ٥، ص ٤٧٦.

